

فَرِزْدُ فَرِزْ

صَفَّ حَدِيثٍ

يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ:

(اقْرأْ، وَارْتَقِ، وَرَثَلْ كَمَا لَكُنْتَ ثَرَلْ فِي الدُّنْيَا، فَإِنْ مَنْزِلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُوْهَا)



معه: نبذة سيرة في نصل القرآن وتغليمه

تَصْرِيفُ:

أبي الحسن علي بن حسن بن علي الغريفي الأزدي
غفر الله له، ولز الدين، ولسبقه، ول المسلمين

جُرْجُ فِهٍ

ضَعْفُ مَدِيرٍ

يُقَالُ لِهِاجِي الْقُرْآنِ:

(أَفَرُّ أَوْ ارْتَقِي، وَرَتَلْنَ كَمَا لَذَنْ شُرَبْلُ فِي الدُّنْيَا، فَلَمَّا مَذَرْلَكَ عَنْدَ آخِرِ آيَةِ نَثَرْوُهَا)

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

٢٠١٩ - ١٤٤١ هـ



مكتبة
أَهْلُ الْكِتَابِ

ملكة البحرين - قلالي

سُلْسِلَةُ رَوَايَةِ الْبَهَارِ نَبِيُّ تَصْرِيبِ الْأَنَارِ (١٥)

جُزُّهُ فِيهِ ضَعْفُ حَدِيثٍ يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ:

(اَقْرَأْ، وَأَرْتَقَ، وَرَتَلَ لَهَا كُلَّنَا تُرَتَلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَذْكُورَهَا عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُهَا)

دِرَاسَةٌ اثِيرِيَّةٌ مُنْهَجِيَّةٌ عَلَيْهَا فِي ضَعْفِ الْحَدِيثِ المَذْكُورِ، وَمَا وَقَعَ فِيهِ مِنْ اختِلافٍ وَاضْطِرَابٍ، وَنَكَارَةٌ مَتَّهِيٌّ وَمُخَالَفَتِهِ لِلْأُصُولِ وَأَنَّ الدَّرَجَاتَ فِي الْجَنَّةِ تُحَصَّلُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى حَسْبِ أَعْمَالِهِ الصَّالِحةِ، لَا عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فَقَطْ، فَتَفَطَّنَ هُذَا

مَعَهُ: نُبْذَةٌ يَسِيرَةٌ فِي نَصْلِ الْقُرْآنِ وَتَفَلِيمِهِ

تَصْرِيبُ:

أَبِي الْمَسْنَ عَلَيٍّ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ الْعَرَفِيِّ الْأَتَرِيِّ
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، زَلُولُ الدِّينِ، زَلَّسِيفِهِ، زَلَّلْمَلِيْبِنِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
رَبِّ افْتَحْ بِخَيْرٍ وَأَعْنَ يَا كَرِيمَ
الْمُقدَّمةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ تَنْقِيَةَ السُّنْنَةِ النَّبُوَّيَّةِ وَنَخْلَ الْمَرْوِيَّاتِ، مِنْ أَجْلِ الْعُلُومِ النَّافِعَةِ الَّتِي يُتَقَرَّبُ بِهَا
إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَكَمَا أَنْ حِفْظَ الشَّرِيعَةِ لَازِمٌ لَا يُخْرُجُ مِنْهَا أَيْ شَيْءٍ، فَكَذَلِكَ
صَوْنُهَا عَلَى أَنْ لَا يُدْخَلَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا؛ بَلْ هُوَ أَزْمُ وَآكُدُ.

وَلَمَّا صَارَ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَسَبِّسِينَ^(١) إِلَى الْعِلْمِ الشَّرِعيِّ فَضْلًا عَنِ الْعَامَّةِ حَيْثُ
أَدْخَلُوا أَحَادِيثَ ضَعِيفَةً فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ^(٢)؛ مِنْهَا حَدِيثٌ: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَا،
وَارْتَقِ، وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتَّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةِ تَقْرُؤُهَا»، فَأَحْبَبَتْ أَنْ

(١) وَهُؤُلَاءِ لَيْسَ عِنْدَهُمْ عِلْمُ الْحَدِيثِ؛ لِيَجْمِعُوا الْأَسَايِدَ وَالْمُتُونَ، وَيُمْحَصُوا حَالَهَا، وَذَلِكَ لِجَاهِلِهِمُ الْبَالِغُ
فِي الْعِلْمِ عُمُومًا، وَفِي عِلْمِ الْحَدِيثِ خُصُوصًا.

قلْتُ: وَعِلْمُ الْحَدِيثِ لَا يَحْصُلُ عَلَيْهِ أَيُّ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، أَيْ: مِنْ أَعْرَضَ عَنْهُ، أَلَا فَافْهُمْ.

(٢) وَمِنَ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ: «مَنْ قَرَا حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ يَعْشِرُ أَمْثَالَهَا، لَا أَقُولُ الْمُ
حْرُفُ، وَلَكِنَّ الْأَلْفُ حَرْفٌ وَلَامٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ»، يَأْتِي تَخْرِيجُهُ فِي جُزْءٍ مُنْفَرِدٍ.

أَبْيَنَ ضَعْفَهُ، وَمُخَالَفَتُهُ لِلأُصُولِ بِدِرَاسَةٍ حَدِيثِيَّةٍ أَثْرَيَّةٍ عَلَى طَرِيقَةٍ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ
شَرَّفُوهُمُ اللَّهُ.

وَفِي الْخِتَامِ: لَا يَفُوتُنِي فِي هَذَا الْمَقَامِ أَنْ أَنْقَدَ مِنْ بَوَافِرِ الشُّكْرِ وَالتَّقْدِيرِ إِلَى شَيْخِي
الْعَلَّامَةِ الْجَلِيلِ وَالْمُحَدِّثِ الْأَصِيلِ فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُمَيْدِيِّ الْأَثْرِيِّ حَفَظَهُ اللَّهُ
عَلَى تَفَضُّلِهِ بِمُرَاجَعَةِ هَذَا الْبَحْثِ، فَجَرَاهُ اللَّهُ عَنِّي خَيْرٌ مَا جَرَى شَيْخًا عَنْ تَلْمِيذهِ.
وَاللَّهُ نَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَ عَمَلَنَا كُلَّهُ صَالِحًا، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لَوْجَهِهِ الْكَرِيمِ خَالِصًا،
وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

كَتَبَهُ

أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ حَسَنِ الْعَرَيْفِيِّ الْأَثْرِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 اللَّهُمَّ وَفَقِنِي لِمَا ثُبْحَهُ وَتَرْضَاهُ
 رَبُّ وَفَقْ
 ذِكْرُ الدَّلِيلِ
 عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ مَنْزِلَةِ قَارِئِ الْقُرْآنِ فِي الْآخِرَةِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم: (يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَا،
 وَارْتَقِ، وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتَّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةِ تَقْرُؤُهَا).

حدیث منکر

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوَدَ فِي «سُنْنَةِ» (ص ٢٣٠ ح ١٤٦٤)، وَالتَّمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ»
 (ص ١٠٠٣ ح ٢٩١٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنْنِ الْكُبْرَى» (ج ٧ ص ٢٧٢ ح ٨٠٠٢)،
 وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١١ ص ٤٠٣ ح ٦٧٩٩)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ٣١٤
 ح ٧٦٦)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «سُنْنَةِ الْكُبْرَى» (ج ٢ ص ٥٣)، وَفِي «سُنْنَةِ الصُّغْرَى» (ج ١
 ص ٣٥٠ ح ٩٨٨)، وَ(ج ١ ص ٣٥١ ح ٩٨٩)، وَفِي «شَعْبِ الإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٣٨١
 ح ١٨٤٤)، وَ(ج ٣ ص ٤٧٤ ح ١٩٧٠)، وَابْنُ شَاهِينَ فِي «الْتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (ج ١
 ص ٢٢٠ ح ٢٠٤)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ٤ ص ٤٧٨)، وَفِي «الْحَدَائِقِ
 فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ وَالْزُّهْدِيَّاتِ» (ج ١ ص ٥٠٠)، وَفِي «الْتَّبَصِرَةِ» (ص ٦٤٠)، وَابْنُ أَبِي
 خَيْشَمَةَ فِي «الْتَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ٣ ص ١٦٤)، وَأَبُو جَعْفَرِ النَّحَاسِ فِي «الْقَطْعِ وَالْاِتِّنَافِ»

(ص ١٠)، والغافقي في «المحات الأنوار» (ج ١ ص ١٠٦)، وابن عبد الهادي في «هداية الإنسان» (ق / ٤٤ / ط)، والشعلبي في «الكسف والبيان» (ج ١٠ ص ٦٠)، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الشرعية الكبرى» (ج ٤ ص ٧ و ٢٤)، والحاكم في «المستدرك» (ج ١ ص ٧٣٩ ح ٢٠٣٠)، والبغوي في «شرح السنّة» (ج ٤ ص ٤٣٥ ح ١١٧٨)، وفي «معالم التنزيل^(١)» (ج ١ ص ٤٢)، والرامهرمي في «المحدث الفاصل» (ص ٣٢٠ ح ٢٣٥)، والشجري في «الأمامي الخميسية» (ص ٧٨ و ١٢١)، والداني في «البيان في عدد آيات القرآن» (ص ٢٩٩)، والفریابی في «فضائل القرآن» (ص ١٦٧ ح ٦٠)، و(ص ١٦٨ ح ٦١)، والأجری في «أخلاق أهل القرآن» (ص ٤٠ ص ١٠)، وأبو الفضل الرازی في «فضائل القرآن وتلاوته» (ص ١٦٠ ح ١٣٣)، وأبو عبید في «فضائل القرآن» (ص ٨٦)، والمروزی في «قيام اللیل» (ص ٧٤)، وابن الصیریس في «فضائل القرآن» (ص ٦٥)، وضیاء الدين المقدسی في «المُتَقَى مِنْ مَسْمُوعَاتِ مَرْوٍ» (ق / ١٢٧ / ط)، وفي «فضائل القرآن العظيم» (ص ٥٥)، وفي «فضائل الأعمال» (ص ٥٢٣)، والمحسبي في «فهم القرآن» (ص ٢٩٣)، وأبو حیان في «المُتَخَبَّ مِنْ حَدِيثِ شُیوخِ بَغْدَادَ»^(٢) (ق / ٢٦ / ط)، (ص ١٥٨)، وابن عساکر في

(١) وَوَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ «عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ»، وَالصَّحِيحُ هُوَ «عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو».

كذا وقع في طبعة: «دار طيبة» (ج ١ ص ٤٢) تَحْتَ فَصْلٍ: «في فَضَائِلِ تِلَاقِهِ الْقُرْآنِ»، وفي طبعة: «الدار العالمية» (ج ١ ص ١٤)، ولم أجدها في طبعة: «دار ابن حزم».

(٢) وَوَقَعَ عَنْهُ «عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ» في الأصل، وَالصَّحِيحُ هُوَ «عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمِّرٍو».

وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ» (ج ٩ ص ٤٤)؛ فِي مُسْنَدٍ: «عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمِّرٍو».

«تَارِيخِ دِمْشَقَ» (ج ٧ ص ١١٤)، والسَّهْمِيُّ في «تَارِيخِ جُرْجَانِ» (ص ١٣٩)، والذَّهَبِيُّ في «مُعْجَمِ الشُّیُوخِ الْكَبِيرِ»^(١) (ج ٢ ص ٢٩٧) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَانِ، وَأَبِي دَاؤَدَ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ الْحَفَرِيِّ، وَأَبِي نُعِيمِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَينِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيِّ، وَوَكِيعِ بْنِ الْجَرَاحِ جَمِيعُهُمْ: عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زَرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بِهِ مَرْفُوعًا.

قَلْتُ: وَهَذَا سَنَدُ ضَعِيفٌ؛ مِنْ أَجْلِ عَاصِمٍ بْنِ أَبِي النَّجُودِ الْأَسْدِيِّ، وَهُوَ ابْنُ بَهْدَلَةَ، وَهُوَ صَدُوقٌ^(٢) لَهُ أَوْهَامٌ، وَحَدِيثُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ مَقْرُونًا؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابْنِ حَبْرٍ (ص ٣٦٩)، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُتَابِعْهُ أَحَدٌ مِنَ النَّقَاتِ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ، فَهَذَا مِنْ أَوْهَامِهِ؛ فَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَلْتُ: وَلَيْسَ هُوَ كَمَا قَالَ، لِضَعْفِ الْحَدِيثِ.

(١) وَوَقَعَ عِنْدَهُ «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو»، وَالصَّوَابُ هُوَ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو»، وَذَلِكَ لِثَلَاثِ أُمُورٍ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ الْحَدِيثَ مَعْرُوفٌ فِي كُتُبِ السُّنَّةِ أَنَّهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العاصِ.

الثَّانِي: أَنَّ الذَّهَبِيَّ قَالَ عَقِبَ هَذَا الْحَدِيثِ: (رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ).

قُلْتُ: فَمَعْلُومٌ أَنَّ الَّذِي رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» أَنَّهُ مِنْ حَدِيثِ «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو».

الثَّالِثُ: أَنَّ الْحَافِظَ الْمَزِيَّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ٩ ص ٣٣٦)؛ لَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عَمْرَ أَنَّهُ مِنْ شُیوخِ زَرِّ؛

بَلْ ذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو.

(٢) صَدُوقٌ: يَعْنِي فِي دِينِهِ.

وَأَوْرَدَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْجَامِعِ الْكَبِيرِ» (ج ١ ص ١٠٦)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوَدَ، وَالْتَّرمِذِيُّ، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالْمَحَاكِمُ، وَابْنُ حِبَّانَ عَنْ ابْنِ عَمْرُو، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْهُ مَوْقُوفًا).

قُلْتُ: وَالوَقْفُ عِلَّةٌ أُخْرَى فِي الْحَدِيثِ.^(١)

قَالَ الْحَافِظُ الْمِزَّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ١٣ ص ٤٨٠): (رَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ مَقْرُونًا بِغَيْرِهِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهْرِيُّ فِي «مِيزَانِ الْاِعْتِدَالِ» (ج ٢ ص ٣٥٧): (وَهُوَ فِي الْحَدِيثِ دُونَ الشَّبْتِ صَدُوقٌ يَهِمُ).

قُلْتُ: وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ تَقَرَّدَ بِهِ عَاصِمٌ، وَلَمْ يَتَابِعْهُ أَحَدٌ مِنَ الثُّقَاتِ الْحَفَاظِ، فَحَدِيثُهُ مُنْكَرٌ^(٢)؛ لَا نَهُ وَهُمْ فِيهِ.

لِذَلِكَ تَرَكَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ حَدِيثَهُ هَذَا، وَلَمْ يَذْكُرْهُ فِي «صَحِيحِهِ»؛ لَا نَهُ لَيْسَ عَلَى شَرْطِهِ، وَهُوَ لَمْ يَذْكُرْهُ إِلَّا بِالْمُتَابَعَةِ فِي «صَحِيحِهِ».

وَكَذَلِكَ تَرَكَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ حَدِيثَهُ هَذَا بِنَاءً عَلَى مَا قُلْنَاهُ.

فَنَكَارَهُ الْحَدِيثُ أَيْضًا مِنْ قِبَلِ مُتُونِهِ.

قُلْتُ: وَرَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ مَقْرُونًا بِغَيْرِهِ.

(١) كَمَا سُوْفَ يَأْتِي.

(٢) وَقَدْ رَوَى أَحَادِيثَ أُنْكِرَتْ عَلَيْهِ، وَهَذَا بِسَبَبِ أَنَّهُ يَتَعَرَّدُ بِهَا، وَهِيَ مِمَّا يُنْكَرُ عَلَيْهِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ فِي «هِدَايَةِ السَّارِي» (ص ٤١١): (مَا لَهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ سِوَى حَدِيثَيْنِ؛ كَلَاهُمَا مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ زِرْ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ قَرَأَهُ فِي كُلِّ مِنْهُمَا بِغَيْرِهِ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ مِنْ مَنَاكِيرِهِ فِي الْحَدِيثِ، لَتَقْرُدِهِ بِهَا، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهَا.
وَقَالَ عَنْهُ أَبُو حَاتِمٍ: (لَمْ يَكُنْ بِدَائِكَ الْحَافِظِ)، وَقَالَ ابْنُ خَرَاشٍ: (فِي حَدِيثِهِ نُكْرَةٌ)، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: (لَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (لَيْسَ بِحَافِظٍ)،
وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ: (لَمْ يَكُنْ فِيهِ إِلَّا سُوءُ الْحِفْظِ)، وَقَالَ الدَّارُقُطْنِيُّ: (فِي حِفْظِهِ شَيْءٌ)،
وَقَالَ ابْنُ عُلَيَّةَ: (سَيِّءُ الْحِفْظِ)، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: (ثِقَةٌ؛ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ كَثِيرُ الْخَطَاً فِي حَدِيثِهِ).^(١)

(١) وانظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلمُزَيِّ (ج ١٣ ص ٤٧٨)، و«الْضُّعْفَاءُ الْكَبِيرُ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ٣ ص ٣٣٦)، و«مِيزَانُ الْاعْتِدَالِ» لِلْذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٣٥٧)، و«الْمُغْنِي فِي الْضُّعْفَاءِ لَهُ» (ج ١ ص ٥٠٨)، و«سِيرَ أَعْلَامِ الْبُلَاءِ لَهُ أَيْضًا» (ج ٥ ص ٢٥٦)، و«الْعَبَرَ فِي حَبَرٍ مَنْ عَبَرَ» لَهُ أَيْضًا (ج ١ ص ١٢٨)، و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَبْرٍ (ج ٥ ص ٣٨)، و«الْجَرْحُ وَالْعَدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٦ ص ٣٤٠)، و«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٧ ص ٥٨٥)، و«تَارِيخُ دِمْشَقَ» لِابْنِ عِسَاكِرٍ (ج ٢٥ ص ٢٣٩)، و«الْطَّبَقَاتُ الْكَبِيرُ» لِابْنِ سَعْدٍ (ج ٦ ص ٣٢٠)، و«الْتَّقَاتُ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٧ ص ٢٥٦).

قُلْتُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ مُخَالِفٌ لِلْأُصُولِ؛ حَيْثُ أَنَّ الدَّرَجَاتَ فِي الْجَنَّةِ تَحْصُلُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى حَسْبِ أَعْمَالِهِ الصَّالِحةِ^(١)، لَا عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فَقَطْ^(٢)، كَمَا هُوَ مُصَرَّحُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

قُلْتُ: وَلَوْ حَفَظَ الْمُسْلِمُ سُورَةً: «الإِخْلَاصِ» عَلَى مَا اسْتَطَاعَ عَلَيْهِ مِنْ حِفْظِ الْقُرْآنِ؛ مَعَ مَا قَامَ بِهِ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ حَصَلَتْ لَهُ الدَّرَجَاتُ الْكُبْرَى فِي الْجَنَّةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، كَمَا فَعَلَ عَدَدٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَلْ هُنَاكَ عَدَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ لَمْ يَحْفَظُوا شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ، مَعَ مَا لَهُمْ مِنَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى فِي الْجَنَّةِ لِمَا لَهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ الَّتِي تَقْضِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَهُمْ بِالدَّرَجَاتِ الْكُبْرَى فِي الْآخِرَةِ، فَافْهَمُوهُمْ لَهَذَا. وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٢]؛ وَلَمْ يَقُلْ مِمَّا قَرُؤُوا.

(١) وانظر: «الكشْفَ والبيان» للشَّاعِرِي (ج ٢ ص ٥٧٧)، و(ج ٥ ص ٤٥٧)، و«تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ» للسَّمْعَانِي (ج ١ ص ٥٣٠)، و(ج ٤ ص ٥٨)، و«المُحرَّرُ السَّاجِزُ» لابن عَطِيَّةَ (ج ٢ ص ٣٤٧)، و(ج ٥ ص ١٠٠)، و«جَامِعُ الرَّسَائِلِ» لابن تَيْمِيَّةَ (ج ١ ص ١١٦ و ١٣٣).

(٢) قُلْتُ: وَالْخَوَارِجُ يَعْرُفُونَ الْقُرْآنَ حَفْظًا، وَمَعَ ذَلِكَ هُمْ كِلَابُ النَّارِ، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ. فَالْعِبْرُ لَيْسَتْ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ؛ بَلْ بِالْعَمَلِ بِهِ، أَلَا فَانْتَِ؟

قَالَ الْإِمَامُ الطَّبَرِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٩ ص ٥٦٤): (يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: وَلِكُلِّ عَامِلٍ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، أَوْ مَعْصِيَتِهِ مَنَازِلُ وَمَرَاتِبُ مِنْ عَمَلِهِ، يُبَلِّغُهُ اللَّهُ إِيَّاهَا، وَيُثْبِيَهُ بِهَا، إِنْ خَيْرًا فَخَيْرًا وَإِنْ شَرًا فَشَرًا). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الطَّبَرِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٢١ ص ١٤٦): (يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: وَلِكُلِّ هَؤُلَاءِ الْفَرِيقَيْنِ: فَرِيقُ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَأَلْبِرُ بِالْوَالِدَيْنِ، وَفَرِيقُ الْكُفْرِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ اللَّذَيْنِ وَصَفَّ صِفَتَهُمْ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ مَنَازِلُ وَمَرَاتِبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِمَّا عَمِلُوا، يَعْنِي مِنْ عَمَلِهِمُ الَّذِي عَمِلُوهُ فِي الدُّنْيَا مِنْ صَالِحٍ، وَحَسَنٍ، وَسَيِّئٍ يُبَحَّازُهُمُ اللَّهُ بِهِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ السَّمْعَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ١ ص ٥٣٠): (أَيْ: دَرَجَاتٌ فِي الْبَجَاءِ مِمَّا عَمِلُوا). اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «تَبْيَسِيرِ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ» (ص ٢٧٤): (وَلِكُلِّ مِنْهُمْ: دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا؛ بَحَسِبِ أَعْمَالِهِمْ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّوْكَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «فَتْحِ التَّدِيرِ» (ج ٢ ص ١٨٦): (أَيْ: لِكُلِّ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ دَرَجَاتٌ مُتَفَاقِوَتَهُ مِمَّا عَمِلُوا فَنُبَحَّازُهُمُ بِأَعْمَالِهِمْ). اهـ

وَقَالَ تَعَالَى: (وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا^(١) وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ) [الأَحْقَاف: ١٩].

(١) يَعْنِي: لَهُمْ دَرَجَاتٌ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ.

قال الإمام ابن أبي زمین رحمه الله في «تفسير القرآن العزيز» (ج ٤ ص ٢٢٧): ((ولكُل دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا))؛ المؤمنون والمسيرون؛ للمؤمنين درجات في الجنة على قدر أعمالهم، وللمشركون درجات في النار على قدر أعمالهم). اهـ

وقال العلام السعدي رحمه الله في «تيسير الكرييم الرحمن» (ص ٧٨٢): ((ولكُل مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ، وَأَهْلِ الشَّرِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا))؛ أي: كُلَّ على حسب مرتبته من الحَيْرِ والشَّرِّ، ومَنَازلهم في الدار الآخرة على قدر أعمالهم). اهـ

وقال تعالى: «مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ» [البقرة: ٦٢].

وقال تعالى: «وَأَمَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُ جَزاءُ الْحُسْنَى» [الكهف: ٨٨].

وقال تعالى: «فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا» [الكهف: ١١٠].

وقال تعالى: «إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ لَهُمْ جَزاءُ الْفُضْلِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْعُرُوفَاتِ آمِنُونَ» [سبأ: ٣٧].

وقال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ» [فصلت: ٨].

وقال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْكَبِيرُ» [البروج: ١١].

قلت: فالحديث مختلفا للأصول، فانتبه.

قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْكِفَايَةِ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ» (ص ٤٦٤):
 (وَلَا يُقْبَلُ خَبْرُ الْوَاحِدِ فِي مُنَافَاةِ حُكْمِ الْعَقْلِ، وَحُكْمِ الْقُرْآنِ الثَّابِتِ الْمُحْكَمِ، وَالسُّنَّةِ
 الْمَعْلُومَةِ، وَالْفِعْلِ الْجَارِيِّ مَجْرَى السُّنَّةِ، وَكُلُّ ذَلِيلٍ مَقْطُوعٍ بِهِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ج ١ ص ١٠٦): (لِأَنَّ
 الْمُسْتَحِيلَ لَوْ صَدَرَ عَنِ التَّقَاتِ رُدٌّ وَنُسِّبَ إِلَيْهِمُ الْخَطَأُ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَوْ اجْتَمَعَ خَلْقٌ
 مِنَ التَّقَاتِ فَأَخْبَرُوا أَنَّ الْجَمَلَ قَدْ دَخَلَ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ لِمَا نَفَعْتَنَا ثِقَتُهُمْ وَلَا أَثْرَتْ فِي
 خَبَرِهِمْ، لِأَنَّهُمْ أَخْبَرُوا بِمُسْتَحِيلٍ، فَكُلُّ حَدِيثٍ رَأَيْتُهُ يُخَالِفُ الْمَعْقُولَ، أَوْ يُنَاقِضَ
 الْأُصُولَ، فَإِعْلَمَ أَنَّهُ مَوْضُوعٌ فَلَا تَتَكَلَّفَ اعْتِيَارَهُ). اهـ

* وَاخْتِلَفَ عَلَى عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ فِي إِسْنَادِهِ:

(١) فَرَوَاهُ سُفِيَّانُ الثَّوْرِيُّ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرٍّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ مَرْفُوعًا.

وَأَخْرَجَهُ الرَّامَهُرُمُزِيُّ فِي «الْمُحَدِّثِ الْفَاسِلِ» (ص ٣٢٠ ح ٢٣٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي
 حَفْصِ السُّلَيْمَى، ثنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفِيَّانَ، حَدَّثَنِي عَاصِمٌ، عَنْ زِرٍّ،
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِهِ.

قَالَ الْحَافِظُ الرَّامَهُرُمُزِيُّ فِي «الْمُحَدِّثِ الْفَاسِلِ» (ص ٣٢٠): (فَالْأَوَّلُ عَبْدُ اللَّهِ
 بْنُ مَسْعُودٍ، وَالثَّانِي يَذْكُرُونَ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو).

ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ (٢٣٥) بِسَنَدِهِ إِلَى عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ

النَّبِيِّ ﷺ بِهِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ: (وَكُلُّ حَدِيثٍ جَاءَ فِيهِ: عَاصِمٌ عَنْ زِرٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ غَيْرِ مَنْسُوبٍ؛ فَهُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ، عَيْرٌ هَذَا الْحَدِيثُ).^(١)

قُلْتُ: وَهَذَا سَنْدٌ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ أَبُو حَفْصٍ السُّلَمِيُّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

وَخَالَفَهُ: الْإِمَامُ أَبُو دَاوَدَ السِّجِّيلِيُّ، فَرَوَاهُ عَنْ مُسَدَّدٍ، ثُنَّا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَاصِمٌ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بِهِ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوَدَ فِي «سُنْنَةٍ» (ص ٢٣٠ ح ١٤٦٤)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنْنَةِ الصُّغْرَى»

(ج ١ ص ٣٥١ ح ٩٨٩)، وَفِي «شَعْبِ الإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٣٨١ ح ١٨٤٤).

قُلْتُ: فَالخَطَاً مِنْ أَبِي حَفْصٍ السُّلَمِيِّ الْمَجْهُولِ.

قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ لَمْ يَرِوْهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْمُجْتَبَى» لَهُ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ فِي «السُّنْنَةِ الْكُبِيرَى» فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ»؛ كَمَا فِي «تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ» لِلْمِزَّيِّ (ج ٦ ص ٢٩٠).^(٢)

وَقَالَ أَبُو عَلَيٍّ الرَّوَاسُ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَلَيٍّ يَقُولُ: (لَمْ يَرِوْ زِرٌّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ)؛^(٣)

إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ).^(٤)

قَلْتُ: وَمِمَّا سَبَقَ يَدُلُّ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ أَبِي النَّجُودِ أَخْطَأَ فِي ذِكْرِ رِوَايَةِ زِرٍّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ لَأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا، وَلَمْ يَكُنْ مَعْرُوفًا فِي رِوَايَتِهِ عَنْ

(١) نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي فِي «هِدَايَةِ الْإِنْسَانِ» (ق/٤٤/ط).

(٢) وَانْظُرْ: «الصَّحِيحَةُ» لِلشَّيْخِ الْأَلبَانِيِّ (ج ٥ ص ٢٨٣).

(٣) يَعْنِي: «عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو»، وَهُوَ غَلَطٌ أَيْضًا؛ لَأَنَّ زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ لَمْ يَرِوْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو شَيْئًا فِي الْأَصْلِ؛ لَأَنَّهُ مَعْرُوفٌ بِالرِّوَايَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَطْ.

(٤) أَخْرَجَهُ السُّهْمِيُّ فِي «تَارِيخِ جُرجَانَ» (ص ١٣٩).

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو؛ بَلْ هُوَ مَعْرُوفٌ بِرِوايَتِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقَطْ، وَهُوَ ثَبِّتُ
فِيهِ. ^(١)

ثُمَّ رِوايَةُ عَاصِمٍ بْنِ أَبِي النَّجْوِدِ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ مُضْطَرِّبٌ لِسُوءِ حِفْظِهِ، وَهَذِهِ
الرِّوَايَةُ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْهَا؛ فَهِيَ مُنْكَرَةٌ. ^(٢)
قَلْتُ: وَقَدْ خَالَفَ فِيهَا النِّقَاتَ.

قَالَ الْإِمامُ ابْنُ رَجَبٍ حَفَظَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ الْعِلْلِ الصَّغِيرِ» (ج ٢ ص ٧٨٨): (عَاصِمُ
بْنُ بَهْدَلَةَ، وَهُوَ عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجْوِدِ الْكُوفِيِّ، الْقَارِئُ، كَانَ حِفْظُهُ سَيِّئًا، وَحَدِيثُهُ عَنْ
زِرِّ، وَأَبِي وَائِلٍ، مُضْطَرِّبٌ، كَانَ يُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ تَارَةً عَنْ زِرِّ، وَتَارَةً عَنْ أَبِي وَائِلٍ).

اه

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعِجْلِيُّ فِي «مَعْرِفَةِ النِّقَاتِ» (ج ٢ ص ٦): (وَكَانَ ثَقَةً فِي الْحَدِيثِ،
وَلَكِنْ يُخْتَلِفُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ زِرِّ، وَأَبِي وَائِلٍ). اه
قَلْتُ: فَعَابُوا عَلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يُخْتَلِفُ عَلَيْهِ فِي حَدِيثِ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، وَأَبِي وَائِلٍ،
وَكَانَ يَشْكُّ فِيهِ لِسُوءِ حِفْظِهِ فِي الْحَدِيثِ.

وَفِي حَدِيثِ الْبَابِ اضْطَرَبَ عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجْوِدِ فِي إِسْنَادِهِ فِي رَفْعِهِ، وَوَقْفِهِ،
وَفِي صَحَابِيِّ الْحَدِيثِ لِذَلِكَ فَلَا يُحْتَاجُ بِهِ فِي فَضْلِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ.

(١) فِرَوَايَةُ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو خَطَا مِنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجْوِدِ لِسُوءِ حِفْظِهِ؛ كَمَا سَبَقَ.

(٢) وَانْظُرْ: «أَهْدِيَبُ التَّهْدِيَبِ» لابْنِ حَجَرٍ (ج ٣ ص ٢٧٨)، و(ج ٥ ص ٣٥)، و«شَرْحُ الْعِلْلِ الصَّغِيرِ» لابْنِ رَجَبٍ (ج ٢ ص ٧٨٨)، و«مِيزَانُ الْاِعْتِدَالَ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٧١ و٧٢).

وَلَقَدْ وَجَدْتُ مُتَابِعًا لِسُفْيَانَ الثُّوْرِيِّ؛ فَقَدْ تَابَعَهُ حَمَادُ بْنُ شُعَيْبَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَهُوَ مَرْفُوعٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي «الْتَّحْدِيدِ فِي الْإِنْقَانِ وَالْتَّجْوِيدِ» (ص ٧٥)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «أَخْلَاقِ أَهْلِ الْقُرْآنِ» (ص ٣٩ ح ٩)، وَأَبُو حَيَّانَ فِي «الْمُتَخَبِّ مِنْ حَدِيثِ شُعُوبِ بَغْدَادٍ» (ق/١٩/ط)، (ص ١٠٢) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْحُلْوَانِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَانِيُّ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذِهِ مُتَابَعَةٌ لَا يُفْرَحُ بِهَا، وَلَهَا ثَلَاثُ عَلَلٍ:

الْأُولَى: يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَانِيُّ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَبْرٍ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٨٤٥): (حَافِظُ إِلَّا آنَّهُمْ اتَّهَمُوهُ بِسُرْقَةِ الْحَدِيثِ).

وَقَالَ عَنْهُ ابْنُ نُمَيْرٍ: (كَذَابُ)، وَقَالَ أَحْمَدُ: (كَانَ يَكْذِبُ جِهَارًا)، وَقَالَ السَّعْدِيُّ: (سَاقِطُ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (ضَعِيفُ).^(٢)

الثَّانِيَةُ: حَمَادُ بْنُ شُعَيْبٍ أَبُو شُعَيْبِ الْحِمَانِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ يَحْيَى: (لَيْسَ بِشَيْءٍ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (ضَعِيفُ)، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: (يُقْلِبُ الْأَخْبَارَ وَيَرْوِيَهَا عَلَى غَيْرِ جِهَتِهَا)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (فِيهِ نَظَرٌ)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ:

(١) وَوَقَعَ عِنْدُهُ «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ» فِي الْأَصْلِ، وَالصَّحِيحُ هُوَ «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ».

(٢) انظر: «الضَّعَفَاءُ وَالْمَتْرُوكَيْنَ» لابن الجوزي (ج ٣ ص ١٩٧)، و«الضَّعَفَاءُ وَالْمَتْرُوكَيْنَ» للنسائي (ص ١٠٨)، و«مِيزَانُ الْاعْتِدَالِ» للذهبي (ج ٥ ص ١٣٠).

جُزْءٌ فِيهِ ضَعْفٌ حَدِيثٌ: (يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَا، وَارْتَقِ ...)

(أَكْثُرُ حَدِيثِهِ مِمَّا لَا يُنَابِعُ عَلَيْهِ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (لَيْسَ بِالْقَوِيِّ)، وَقَالَ الْجُوزِجَانِيُّ: (وَاهِيُ الْحَدِيثُ)، وَقَالَ أَبُو رُرْعَةَ: (ضَعِيفُ الْحَدِيثُ).

الثَّالِثَةُ: حَالٌ عَاصِمٌ بْنٌ أَبِي النَّجُودِ، وَهُوَ يَهِمُ فِي الْحَدِيثِ، وَيَتَفَرَّدُ عَنِ الشَّقَاتِ.

(٢) وَرَوَاهُ زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: (يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ: اقْرَا وَارْقَهُ فِي الدَّرَجَاتِ، وَرَتَّلَ كَمَا كُنْتَ تُرَتَّلُ فِي الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ مَنْزِلَكَ فِي الدَّرَجَاتِ عِنْدَ آخِرِ مَا نَقْرَأُ). كَذَا مَوْقُوفًا.

أَخْرَجَهُ ابْنُ الصُّرَيْسِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ٦٥)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١٠ ص ٢٣٤ ح ٣٠٥٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي أَسَامَةَ، وَحُسَيْنِ بْنِ عَلَيٍ الْجُعْفِيِّ، وَأَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ؛ كُلُّهُمْ: عَنْ زَائِدَةَ بْنِ قَدَامَةَ بِهِ فَرَوَاهُ سُفِيَّانُ الثَّوْرِيُّ مَرْفُوعًا، وَخَالَفُهُ زَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ فَأَوْقَفَهُ.

(١) وانظر: «الضَّعَفَاءُ وَالْمَتْرُوكَيْنَ» لابن الجوزي (ج ١ ص ٢٣٣)، و«مِيزَانُ الْاَعْدَادَ» للذهبي (ج ١ ص ٥٤٧)، و«ديوانُ الْضَّعَفَاءِ» لـ (ص ١٠١)، و«الْمُغْنِيُّ فِي الْضَّعَفَاءِ» لـ (ص ١٨٩)، و«أَحْسَوْالُ الرِّجَالِ» للجوزي جاني (ص ١١٢)، و«الضَّعَفَاءُ وَالْمَتْرُوكَيْنَ» للنسائي (ص ٣١)، و«الكاملُ فِي الْضَّعَفَاءِ» لابن عدي (ج ٣ ص ١٥)، و«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» للبخاري (ج ٣ ص ٣٦٦)، و«الْجَرَحُ وَالْعَدَلُ» لابن أبي حاتم (ج ٣ ص ١٥٦)، و«المَجْرُوحُونَ» لابن جبان (ج ١ ص ٣٠٦).

(٢) هَكَذَا رَوَاهُ سُفِيَّانُ الثَّوْرِيُّ مَرْفُوعًا، وَرَوَاهُ زَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ مَوْقُوفًا، وَالاضطِرَابُ مِنْ عَاصِمٍ؛ فَلَا يَتَرَجَّحُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخِرِ، فَأَفْهَمُهُمْ لَهُدَا تَرَشِيدٍ.

قلتُ: وَذَلِكَ لِتَسَاوِي الطُّرُقِ، وَعَدَمِ إِمْكَانِ الْجَمِيعِ، وَاتِّحادِ مَخْرَجِ الْحَدِيثِ.

وانظر: «عُلُومُ الْحَدِيثِ» لابن الصلاح (ص ٩٤)، و«فَتْحُ الْبَارِي» لابن حجر (ج ١ ص ٣٤٨)، و«طَرَحُ الشَّرِيبِ فِي شَرِحِ التَّقْرِيبِ» للعرافي (ج ٢ ص ١٣٠)، و«الْجَوْهَرُ النَّفِيُّ» لابن التُّرْكُمانِيِّ (ج ١ ص ٢٧٨)، و«إِحْكَامُ الْأَحْكَامِ شَرِحُ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ» لابن دقني (ج ٢ ص ١٩٣)، و«الْأَقْرَبَحُ فِي بَيَانِ الْأَصْطَلَاحِ» لـ (ص ٢٢)، و«شَرِحُ الْعَلَلِ الصَّغِيرِ» لابن رَجَبٍ (ج ٢ ص ٨٤٣)، و«إِرْوَاءُ الْعَلَلِ» للشيخ الألباني (ج ٤ ص ١١٩).

فَمَرَّةً يَرْوِي الرُّوَاةُ عَنْ عَاصِمِ الْمَرْفُوعَ، وَمَرَّةً يَرْوِي الرُّوَاةُ عَنْ عَاصِمِ الْمَوْقُوفَ.

قُلْتُ: فَقَدِ اضْطَرَبَ فِيهِ عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ: فَقَدْ رَوَاهُ مَرَّةً مَرْفُوعًا، وَمَرَّةً مَوْقُوفًا، وَهَذَا الاضْطَرَابُ يُوجِبُ ضَعْفَهُ أَيْضًا.

قالَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفيَانَ؛ عَنْ عَاصِمٍ: (في حَدِيثِهِ اضْطَرَابٌ).^(١)

قُلْتُ: وَلَا يَقُعُ الاضْطَرَابُ إِلَّا مَنْ كَانَ فِي حِفْظِهِ شَيْءٌ.

قالَ الدَّارِقطْنِيُّ؛ عَنْ عَاصِمٍ: (في حِفْظِهِ شَيْءٌ).^(٢)

قُلْتُ: وَهَذَا نَوْعٌ آخَرٌ مِنَ الْمَوْقُوفَاتِ، وَهِيَ ضَعِيفَةٌ فِي أَصْلِهَا؛ لِأَنَّ بَعْضَ الرُّوَاةِ قَصَرَ فِيهَا لِشَكٍ طَرَأَ عَلَيْهِ، أَوْ لِعَدَمِ ضَبْطِ سَنَدِهِ، أَوْ لِعَدَمِ ضَبْطِ مَتْنِهِ، أَوْ لِعَدَمِ نَسَاطِ عِنْدَ التَّحْدِيدِ، فَأَوْقَفَهُ.

وَهَذَا النَّوْعُ كَثِيرٌ، وَجُلُّهُ لَيْسَ لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ، فَتَفَطَّنَ لِهَذَا.

قُلْتُ: إِذْ أَنَّ الاضْطَرَابَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الرَّاوِي لَمْ يَضْبِطْ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَحْفَظْهُ جَيِّدًا.^(٣)

(١) انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزْيِيِّ (ج ١٣ ص ٤٧٧)، و«الْمَعْرِفَةُ وَالتَّارِيخُ» لِلْفَسَوِيِّ (ج ٣ ص ١٩٧)، و«تَارِيخُ دِمْشَقَ» لِابْنِ عَسَاكِرٍ (ج ٢٥ ص ٢٢٤).

(٢) انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزْيِيِّ (ج ١٣ ص ٤٧٨).

(٣) وانظر: «عُلُومُ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الصَّلَاحِ (ص ١٩٣)، و«فَتْحُ الْمُغْيِثِ بِشَرِحِ أَفْيَةِ الْحَدِيثِ» لِلسَّخَاوِيِّ (ج ١ ص ٣١)، و«تَكَامُ الْمِنَةِ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى فِيقِ السُّنَّةِ» لِلشَّيْخِ الْأَلبَانِيِّ (ص ٢٦٣)، و«الضَّعِيفَةُ» لَهُ (ج ٣ ص ١٣٥).

وَأَخْرَجَهُ الشَّجَرِيُّ فِي «الْأَمَالِيِّ الْخَمِيسِيَّةِ» (ص ١١٠) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَكَرِيَّا، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ^(١) بِهِ مَرْفُوعًا.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنْدٌ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثٌ عَلَىٰ:

الأُولَى: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نَجِيْحٍ أَبُو إِسْحَاقِ الْبَجْلِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ

الحَدِيثٌ.

قَالَ عَنْهُ الدَّارَمِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَابْنُ عَدِيٍّ، وَأَبُو حَاتِمٍ: (ضَعِيفٌ).^(٢)

الثَّانِيَةُ: قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، أَبُو مُحَمَّدِ الْأَسَدِيِّ الْكُوفِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ الْحَدِيثٌ.

قَالَ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: (ضَعِيفٌ)، وَقَيْلَ لِأَحْمَدَ لِمَ تَرَكَ النَّاسُ حَدِيثَهُ قَالَ: (كَانَ يَتَشَيَّعُ وَكَانَ كَثِيرُ الْخَطَا فِي الْحَدِيثِ وَرَوَى أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً)، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: (ضَعِيفُ الْحَدِيثٌ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (مَتْرُوكُ الْحَدِيثٌ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (لَيْسَ بِقَوِيٍّ)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: (صَدُوقٌ فِي نَفْسِهِ، سَيِّئُ الْحِفْظِ)، وَقَالَ ابْنُ حِجَّانَ: (تَتَّبَعُ حَدِيثَهُ فَرَأَيْتُهُ

(١) هَكَذَا وَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو».

فَلَمْ تَعْرِفْ رَوَايَةً لِزِرْ بْنِ حُبِيْشِ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

لِذَلِكَ لَمْ يَذْكُرْ الْحَافِظُ الْمِزَيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ٩ ص ٣٣٥)، عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ضَمِنَ شُيوخِ زِرٍّ، وَذَكَرَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ.

وَانْظُرْ: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَّرٍ (ج ٣ ص ٣٢١).

(٢) انظر: «الضُّعَفَاءُ وَالْمُتَرْوِكَينَ» لِابْنِ الجَوْزِيِّ (ج ١ ص ١١٨)، و«الْمُغْنِي فِي الصُّعَفَاءِ» لِلْذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٨٥)، و«مِيزَانُ الْاِعْتِدَالَ» لَهُ (ج ١ ص ٢٣٥)، و«دِيوَانُ الْضُّعَفَاءِ» لَهُ أَيْضًا (ص ٣٦)، و«الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٢ ص ١٢٩).

صَادِقًا إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَبَرَ سَاءَ حِفْظُهُ فَيُدْخُلُ عَلَيْهِ فَيُحِيبُ فِيهِ ثِقَةً بِابْنِهِ فَوَقَعَتْ فِي الْمَنَاكِيرِ فِي رِوَايَتِهِ فَاسْتَحَقَ الْمُجَانِبَةَ، وَقَالَ عَلَيْهِ: (كَانَ وَكِيعٌ يُضَعِّفُهُ).^(١)

قُلْتُ: فَالرَّاجُحُ أَنَّهُ ضَعِيفٌ.

الثَّالِثَةُ: عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ الْأَسَدِيُّ، وَهُوَ ابْنُ بَهْدَلَةَ، وَهُوَ صَدُوقٌ لَهُ أُوهَامُ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُتَابِعْهُ أَحَدٌ مِنَ الثَّقَاتِ، فَهَذَا مِنْ أُوهَامِهِ؛ فَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَأَخْرَجَهُ الشَّجَرِيُّ فِي «الْأَمَالِيِّ الْخَمِيسِيَّةِ» (ص ١١٠) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَكَرِيَّا، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرُو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ^(٢) بِهِ مَرْفُوعًا.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ أَرْبَعُ عِلَلٍ:

(١) انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمَزِيِّ (ج ٢٤ ص ٢٥)، و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَبْرٍ (ج ٨ ص ٣٩١)، و«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٦٣٨)، و«الضَّعْفَاءُ وَالسَّمْتُرُوكِينَ» لِابْنِ الْحَوَزِيِّ (ج ٣ ص ١٩)، و«الضَّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلشَّائِيِّ (ص ٨٨)، و«الضَّعْفَاءُ الْكَبِيرُ» لِلْعَقَيْلِيِّ (ج ٣ ص ٤٦٩)، و«الْجَرْحُ وَالْعَدْبِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٧ ص ١٢٨)، و«الْمَعْنَى فِي الضَّعْفَاءِ لِلذَّهَبِيِّ» (ج ٢ ص ٥٢٦) و«مِيزَانُ الْأَعْتَدَالِ» لَهُ (ج ٣ ص ٣٩١)، و«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٨ ص ٢٩٩)، و«الضَّعْفَاءُ الصَّغِيرُ» لَهُ (ص ١١٥)، و«بَحْرُ الدَّمِ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِيِّ (ص ١٣١).

(٢) هَكَذَا وَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ»، وَهُوَ خَطَّأُ، وَالصَّوَابُ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ».

فَلَمْ تُعْرَفْ رِوَايَةُ لِلشَّائِبِ بْنِ مَالِكٍ التَّشْفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

لِذَلِكَ قَالَ الْحَافِظُ الْمَزِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ١٠ ص ١٩٢)؛ فِي تَرْجِمَةِ السَّائِبِ: (رَوَى عَنْ: سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْحَاطِبِ إِنَّ كَانَ مَحْمُوظًا، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرِ بْنِ الْعَاصِ). اهـ

قُلْتُ: وَهُوَ بِرَوْيِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، كَمَا فِي «الْمُسْنَدِ» لِأَحْمَدَ (ج ١١ ص ١٨٢ و ٦٥١)، و«الْمُسْنَدِ» لِلْبَيْرَارِ (ج ٦ ص ٤١٧).

وَذَلِكَ لَمْ يُذَكِّرُ الْحَافِظُ بْنُ حَبْرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج ٣ ص ٤٥٠)، إِلَّا شُيُوخُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ.

الأولى: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرُو بْنِ نَجِيْحٍ أَبُو إِسْحَاقَ الْبَجَلِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ
الْحَدِيثٌ؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

الثانية: أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ الْأَسْدِيُّ، وَهُوَ ثَقَةٌ عَابِدٌ إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَبَرَ سَاءَ حِفْظُهُ،
وَكِتَابُهُ صَحِيحٌ، وَقَدِ اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ، وَالصَّوَابُ أَنَّ اسْمَهُ كُنْتَيْهُ.

قالَ عَنْهُ ابْنُ حَبْرٍ: (ثَقَةٌ عَابِدٌ وَلَمَّا كَبَرَ سَاءَ حِفْظُهُ، وَكِتَابُهُ صَحِيحٌ)، وَقَالَ
الْعُقَيْلِيُّ: (وَيُخْطِئُ عَنِ الْكُوفَيْنِ خَطًّا كَثِيرًا)، وَقَالَ الْعِجْلِيُّ: (ثَقَةٌ كَانَ يُخْطِئُ بَعْضَ
الْحَطَاطِ).^(١)

الثالثة: أَبُو إِسْحَاقَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّبِيعِيُّ مُدَلِّسٌ مِنْ «الْطَّبَقَةِ الثَّالِثَةِ»^(٢).
قلتُ: فِيمَلْهُ لَا يُحْتَجُ بِهِ فِي الْمُتَابَعَاتِ، فَاتَّبَعْتُهُ.

(١) وانظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلمَذِيْقِ (ج ٣٣ ص ١٢٩)، و«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حَبْرٍ (ج ٢ ص ٣٩٩)،
و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١٢ ص ٣٤)، و«الضُّعْفَاءُ الْكَبِيرُ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ٢ ص ١٨٩)، و«الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ»
لابن أبي حاتِم (ج ٩ ص ٣٤٨)، و«مِيزَانُ الْاِعْدَالَ» لِلْذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٧٧٤)، و«الْمُغْنِيُّ فِي الْضُّعْفَاءِ» لَهُ (ج ٢
ص ٧٧٤)، و«الْثَّقَاتُ» لِلْعِجْلِيِّ (ص ٤٩٢)، و«الْثَّقَاتُ» لابن حِبَّانَ (ج ٢ ص ٦٦٩).

(٢) قلتُ: وَالْمَرْبَةُ الثَّالِثَةُ: مَنْ أَكْثَرَ مِنَ التَّدَلِيسِ فَلَمْ يُحْتَجْ إِلَيْهِ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ إِلَّا بِمَا صَرَّحُوا بِالسَّمَاعِ.
وانظر: «مُقْدَمَةُ تَعْرِيفِ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لابن حَبْرٍ (ص ٢٣).

(٣) انظر: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حَبْرٍ (ج ٨ ص ٥٨ و ٩٥)، و«تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لَهُ (ص ١٠١)،
و«الْمُدَلِّسِينَ» لابن العَجْمَيِّ (ص ٤٤)، و«الْمُدَلِّسِينَ» لابن زُرْعَةَ ابْنِ الْعِرَاقِيِّ (ص ٧٧)، و«أَسْمَاءُ الْمُدَلِّسِينَ»
لِلسُّبُوطِيِّ (ص ٧٧)، و«الْعَالَمُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالَ» لِأَحْمَدَ (ج ١ ص ٤٤ - رِوَايَةُ عَبْدِ اللَّهِ)، و«الْمَعْرِفَةُ وَالتَّارِيخُ»
لِيَعْقُوبَ بْنِ سُفْيَانَ (ج ٢ ص ٦٣٣ و ٦٣٧)، و«مُذَكَّرَةُ فِي دُرُوسِ عَلَى الْمُدَلِّسِينَ» لشِيْخَنَا فَوْزِيِّ الْأَغْرِيِّ (ج ٢
ص ٤)، و«الْثَّقَاتُ» لابن حِبَّانَ (ج ٥ ص ١٧٧).

وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ حُبَيْيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ قَرَا آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ كَانَتْ لَهُ دَرَجَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ وَمِصْبَاحًا مِنْ نُورٍ).

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شَعَبِ الإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٣٨١).

قَلْتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلْمٌ تَانِ:

الْأُولَى: رِشْدِينُ بْنُ سَعْدِ الْمَصْرِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ يَحْيَيِّ بْنُ مَعِينٍ: (لَيْسَ بِشَيْءٍ)، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَلَيٍّ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالدَّارْقُطْنِيُّ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، فِيهِ غَفَلَةٌ يُحَدَّثُ بِالْمَنَاكِيرِ عَنِ الشَّقَاتِ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (مَتْرُوكٌ)، وَضَعَفَهُ أَحْمَدُ وَقَدَّمَ عَلَيْهِ ابْنُ لَهِيَعَةَ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (رِشْدِينٌ ضَعِيفٌ)، وَقَالَ الْجُوزِجَانِيُّ: (عِنْدُهُ مَنَاكِيرٌ كَثِيرَةٌ)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: (سَيِّءُ الْحِفْظِ، غَيْرُ مُعْتَمِدٍ)، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: (ضَعِيفٌ، رَاجِحٌ أَبُو حَاتِمٍ عَلَيْهِ ابْنُ لَهِيَعَةَ).^(١)

الثَّانِيَةُ: حُبَيْيِّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيعٍ الْمَصْرِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَفِي أَحَادِิثِهِ مَنَاكِيرٌ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ فِيمَا تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ.

(١) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهَذِيبِ» لابن حَجَرٍ (ص ٢٥١)، و«الضُّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكِينَ» لابن الجُوزِيِّ (ج ١ ص ٢٨٤)، و«بَحْرُ الدَّم» لابن عَبْدِ الْهَادِيِّ (ص ٥٥)، و«مِيزَانُ الْاِعْدَالِ» للذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٤٧)، و«الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ» لابن أَبِي حَاتِمٍ (ج ٣ ص ٤٦٤).

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجْرٍ: (يَهُمُ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (لَيْسَ بِالْقَوِيِّ)، وَقَالَ أَحْمَدُ: (أَحَادِيثُ مَنَاكِيرِ)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (فِيهِ نَظَرٌ).^(١)
وَهَكَذَا وَقَعَ مَرْفُوعًا.

وَذَكْرُهُ الْهِنْدِيُّ فِي «كَنزِ الْعُمَالِ» (ج ١ ص ٤٧٥)؛ وَعَزَاهُ لِلبيهقي في «شُعَبِ الإيمان».

وَكَذَا السُّيُوطِيُّ فِي «جَمْعِ الْجَوَامِعِ» (ج ٩ ص ٧٥٧).
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الْزُّهْدِ» (٧٨٩)، وَفِي «الرَّقَائِقِ» (٩٧٤) مِنْ طَرِيقِ رِشْدِينِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ حُيَيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَاافِرِيِّ، حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: (كُلُّ آيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَمِصْبَاحٌ فِي بُيُوتِكُمْ).

وَهُوَ مُنْكَرٌ.

هَكَذَا مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عَمْرٍو.

وَذَكْرُهُ الْهِنْدِيُّ فِي «كَنزِ الْعُمَالِ» (ج ١ ص ٥١٧)؛ وَعَزَاهُ لَأَبِي نُعِيمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ.

(١) انظر: «تَقْرِيبُ التَّهَذِيبِ» لابن حجر (ص ٢١٤)، و«الضَّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكَيْنَ» لابن الجوزي (ج ١ ص ٢٤٢)، و«بَحْرُ الدَّمِ» لابن عبد الهادي (ص ٤٧٤)، و«مِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ» للذهبي (ج ١ ص ٥٧٤)، و«الجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ» لابن أبي حاتم (ج ٣ ص ٢٨١).

وَذَكْرُهُ السُّلْطَانِيُّ فِي «جَمِيعِ الْجَوَامِعِ» (ج٦ ص٤٢٧); وَعَزَّاهُ لَأَبِي ثُعَيْمٍ، وَابْنِ زَنْجَوِيْهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا.

(٣) وَرَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، وَاخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِي وَقْفِهِ وَرَفْعِهِ:

* فَرَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يَعْلَمُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: يَا رَبَّ حَلَّهِ، فَيُلْبِسُ تَاجَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبَّ زِدْهُ، فَيُلْبِسُ حُلَّةَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبَّ ارْضَ عَنْهُ، فَيُرْضِي عَنْهُ، فَيُقَالُ لَهُ: اقْرَأْ وَارْقَ، وَيُزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي «سُنْنَةِ أَبِي دَاوُدَ» (ص١٠٠٢ ح٢٩١٥)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «شَعِيبِ الإِيمَانِ» (ج٣ ص٣٧٩ ح١٨٤١)، وَ(ج٣ ص٣٧٩ ح١٨٤٢)، وَالحاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج١ ص٤٧٥ ح٢٠٤٥)، وَالسَّرَّاجُ فِي «حَدِيثِهِ» (ج٢ ص٥ ٣٠٥)، وَ(ج٣ ص٢٨ ح١٧٢٤)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ص٥١ ص١٤)، وَفِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (١٤)، وَالْجُوْزُقَانِيُّ فِي «الْأَبَاضِيلِ وَالْمَنَاكِيرِ^(١)» (ص٣٨ ح٦٨٨)، وَالبَزَارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٦ ص١٣). هَكَذَا جَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدٍ: «أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ»، وَلِفَظٍ آخَرَ، وَفِيهِ: (اقْرَأْ وَارْقَ، وَيُزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً).

(١) وَوَقَعَ عِنْدَهُ: «عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ»، وَهُوَ خَطأٌ، وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَرَاجِعِ الْأُخْرَى.

قلتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ عَاصِمٌ بْنُ أَبِي النَّجُودِ الْأَسْدِيُّ، وَهُوَ ابْنُ بَهْدَلَةَ، وَهُوَ صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامُ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُتَابِعْهُ أَحَدٌ مِنَ الثَّقَاتِ، وَقَدْ اضْطَرَّبَ فِيهِ سَنَدًا وَمَنْتَهَا كَمَا تَرَى.

وَقَدْ أَعْلَمُ الْحَافِظُ الْبَزَّارُ بِتَفَرُّدِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ بِهَذَا الإِسْنَادِ؛ فَقَالَ الْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٦ ص ١٣): (وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا عَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ شُعْبَةَ). اهـ

وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قلتُ: وَلَيْسَ هُوَ كَمَا قَالَ لِنِكَارَةِ الإِسْنَادِ.

وَقَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ.

قلتُ: وَفِيهِ نَظَرٌ.

وَقَدْ أَعْلَمُ التَّرْمِذِيُّ فِي «السُّنْنَةِ» (ص ١٠٠٢)؛ بِالْوَقْفِ.

وَذَكَرَهُ الْمِزْيُّ فِي «تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ» (ج ٩ ص ٢١٣)، وَابْنُ حَبْرٍ فِي «إِتْحَافِ الْمَهَرَةِ» (ج ١٤ ص ٥٠٠).

* * * وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي

صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِنْ حَوْهَ، وَلَمْ يُرْفَعْهُ.

أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي «سُنْنَتِهِ» (ص ١٠٠٢ ح ٢٩١٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعْبِ الإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٣٧٩ ح ١٨٤٢).

قلت: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ عَاصِمٌ بْنُ أَبِي النَّجُودِ الْأَسْدِيُّ، وَهُوَ ابْنُ بَهْدَلَةَ، وَهُوَ صَدُوقٌ لَهُ أُوهَامٌ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يُتَابِعْهُ أَحَدٌ مِنَ الشَّفَاتِ، وَقَدْ اضْطَرَّبَ فِيهِ سَنَدًا وَمَنْتَهَا كَمَا تَرَى.

وَذَكَرَهُ الْمِزَّيُّ فِي «تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ» (ج ٩ ص ٢١٣).

قال الإمام الترمذى في «السنن» (ص ١٠٠٢): (وهذا أصح عندنا من حديث عبد الصمد، عن شعبة). اهـ
أي: الموقوف.

قلت: نعم؛ لأنّ غُنْدَرًا مِنْ أَوْثَقِ النَّاسِ فِي شُعبَةَ.

قال عنه الذهبي: (أحد الآباء المتقين، ولا سيما في شعبَةَ)، وقال عبد الله ابن المبارك: (إذا اختلفَ النَّاسُ فِي حَدِيثِ شُعبَةَ، فَكِتَابٌ غُنْدَرٌ حَكْمٌ فِيمَا بَيْنَهُمْ)، وقال ابن مهدي: (غُنْدَرٌ أَبْتُ فِي شُعبَةَ مِنِّي)، وقال يحيى بن معين: (كانَ مِنْ أَصْحَّ النَّاسِ كِتَابًا، وَأَرَادَ بَعْضُهُمْ أَنْ يُخْطِئَهُ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ).^(١)
فالمحفوظ عن شعبة بن الحجاج: الوقف.

وتَابَعَ شُعبَةَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ مَوْقُوفًا: رَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ فَرَوَاهُ عَنْ عَاصِمٍ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا، وَفِيهِ: (فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، زِدْهُ، فَيَرْضَى عَنْهُ، فَلَيْسَ بَعْدِ رِضَى اللَّهِ شَيْءٌ). وَلَيْسَ فِيهِ مَوْضِعُ الشَّاهِدِ.

(١) انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» للْمِزَّيِّ (ج ٢٥ ص ٧)، و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حجر (ج ٩ ص ٩٧)، و«الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ» لابن أبي حاتم (ج ١ ص ٢٣١)، و«مِيزَانُ الْاِعْتِدَالَ» لِلْذَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ٧٦).

أَخْرَجَهُ الْجُوْزَقَانِيُّ فِي «الْأَبَاطِيلِ وَالْمَنَاكِيرِ» (٦٨٩)، وَابْنُ الْضَّرِيسِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (١٠١)، وَ(١٠٩)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٦ ص ١٣٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي تَوْبَةَ أَحْمَدَ بْنِ سَالِمٍ الْعَسْقَلَانِيِّ^(١)، وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَحَفْصٍ بْنِ عُمَرَ؛ كُلُّهُمْ: عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَيٍ الْجُعْفَرِيِّ، عَنْ زَائِدَةِ يَهِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْجُوْزَقَانِيُّ فِي «الْأَبَاطِيلِ وَالْمَنَاكِيرِ» (ج ٢ ص ٣٤٧): (هَذَا حَدِيثٌ لَا يُرْجَعُ مِنْهُ إِلَى صِحَّةٍ، وَلَيْسَ لِهَذَا الْحَدِيثِ أَصْلٌ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ). اهـ وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِ الْأَبَاطِيلِ» (ص ٤٥)؛ ثُمَّ قَالَ: (الْمَوْقُوفُ أَشْبَهُ). اهـ

وَأَشَارَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْاْعْتِدَالِ» (ج ١ ص ١٠٠)؛ فَقَالَ: (أَحْمَدُ بْنُ سَالِمٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، أَبُو تَوْبَةَ، حَدَّثَ عَنْ حُسَيْنِ الْجُعْفَرِيِّ بِخَبَرٍ مَوْضِعِيٍّ). يَعْنِي: هَذَا الْحَدِيثُ.

وَسَاقَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (ج ١ ص ١٧٦)؛ الْحَدِيثُ بِإِسْنَادٍ الْجُوْزَقَانِيِّ، وَنَقَلَ قَوْلَهُ فِيهِ؛ ثُمَّ قَالَ: (هَذَا الْحَدِيثُ: أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» مِنْ وَجْهِينِ عَنْ شُعْبَةَ، أَحَدُهُمَا: مَرْفُوعٌ، وَالآخَرُ: مَوْقُوفٌ، وَقَالَ فِي الْمَرْفُوعِ: حَسْنٌ، وَفِي الْآخَرِ: هَذَا أَصْحَحُ مِنَ الْمَرْفُوعِ).

(١) هَكَذَا وَقَعَتْ رِوَايَةُ أَبِي تَوْبَةَ الْعَسْقَلَانِيِّ مَوْفَوْفَةً.

لَكِنَّهَا وَقَعَتْ مَرْفُوعَةً عِنْدَ الشَّجَرِيِّ فِي «الْأَمَالِيِّ» (٣٨٨)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْمُتَّقَىٰ مِنْ مَسْمُوَعَاتِ مَرْوِ» (ق / ١٢٧ / ط).
وَإِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ.

قُلْتُ: وَهَذَا لَهُ حُكْمُ الْمَرْفُوعِ، وَإِنْ كَانَ وَقْفُهُ أَصَحُّ). اه
وَتَابِعَهُ عَلَى الْوَقْفِ: زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنْيَسَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ
أَبَا هُرَيْرَةَ يَهْمُوقُوفًا.

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٤٣٥) مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو الرَّقِيِّ، عَنْ
رَّبِيدِ بْنِ أَبِي أُنْيَسَةَ، عَنْ عَاصِمٍ يَهْ، وَفِيهِ: (يَا رَبَّ ارْضَ عَنْهُ، فَلَيْسَ بَعْدَ رِضَاكَ شَيْءٌ).
*** وَرَوَاهُ حَاجَاجُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ:
(نَعَمْ الشَّفِيعُ الْقُرْآنُ). قَالَ: قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسَبَهُ قَالَ: (يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا رَبَّ حَلَّهِ،
فَيُكْبِسُ تَاجَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبَّ زِدْهُ، فَيُكْسِي حُلَّةَ الْكَرَامَةِ، فَيَقُولُ: يَا رَبَّ ارْضَ
عَنْهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَعْدَ رِضَاكَ شَيْءٌ). قَالَ: فَيَرْضَى عَنْهُ.
أَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (٨٣).

وَلَيْسَ فِيهِ مَوْضِعُ الشَّاهِدِ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعَلَلِ» (ج ١٠ ص ١٥٨): (يَرْوِيهِ عَاصِمُ بْنُ أَبِي
النَّجُودِ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ شُعْبَةُ، وَاخْتَلَفَ عَنْهُ؛

فَرَوَاهُ أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، وَعَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي
صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا، وَوَقْفُهُ غُنْدُرُ، عَنْ شُعْبَةَ.
وَكَذَلِكَ رَوَاهُ زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ وَزَيْدُ بْنُ أَبِي أُنْيَسَةَ، عَنْ عَاصِمٍ مَوْقُوفًا، وَهُوَ
الصَّوَابُ). اه

* وَرَوَاهُ أَبُو قُتَيْبَةَ سَالِمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، ثنا شُعبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ ابْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (نِعْمَ الشَّفِيعُ الْقُرْآنُ لِصَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)، يَقُولُ: يَا رَبِّ أَكْرَمْهُ، فَيُلْبِسُ تَاجَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ زِدْهُ، ارْضَ عَنْهُ، فَلَيَسَ بَعْدَ رِضَى اللَّهِ شَيْءٌ).

وَلَيَسَ فِيهِ مَوْضِعُ الشَّاهِدِ.

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلَيَاءِ» (ج ٧ ص ٢٠٦)، وَالْجُوزْقَانِيُّ فِي «الْأَبَاطِيلِ والْمَنَاكِيرِ» (ج ٢ ص ٢٨٤).

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: (غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ شُعبَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ سَالِمُ).

وَقَالَ الْجُوزْقَانِيُّ: (هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ، رَوَاهُ عَنْ شُعبَةَ: عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، فَخَالَفَ فِيهِ سَالِمُ بْنَ قُتَيْبَةَ). يَعْنِي: عَبْدُ الصَّمَدِ أَوْ قَفَهُ.

**** وَرَوَاهُ غُنْدَرُ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادِ الرَّصَادِيُّ، عَنْ شُعبَةَ، عَنْ عَمْرِ وَبْنِ مُرْرَةَ، عَنْ مُجَاهِدِ أَنَّهُ قَالَ: (الْقُرْآنُ يَشْفَعُ لِصَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) يَقُولُ: يَا رَبِّ جَعَلْتَنِي فِي جَوْفِهِ فَأَسْهَرْتُ لَيْلَهُ، وَمَنْعَتْهُ عَنْ كَثِيرٍ مِنْ شَهْوَاتِهِ، وَلِكُلِّ عَامِلٍ مِنْ عَمَلِهِ عُمَالَةً^(١)، فَيَقَالُ لَهُ: ابْسُطْ يَدَكَ، قَالَ فَتُمَلَّاً مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، فَلَا يَسْخَطُ عَلَيْهِ بَعْدَهُ، ثُمَّ يَقَالُ لَهُ: اقْرَا وَارْقُهُ، قَالَ: فَيُرْفَعُ لَهُ بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةٌ، وَيُزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً).

أَئْرُ مُرْسَلُ

(١) عُمَالَةً: أَجْرُ مَا عَمِلَ.

انظر: «لِسَانُ الْعَرَبِ» لَابْنِ مَنْظُورٍ (ج ١١ ص ٤٧٦).

أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الرُّهْدِ» (٨٠٦)، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (٢٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١٠ ص ٢٣٣ ح ٣٠٥٥٠)، وَ(ج ١٠ ص ٢٣٤ ح ٣٠٥٥٩)، وَابْنُ الْضَّرِيْسِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (١٠٢). هَكَذَا مَقْطُوْعاً.

قُلْتُ: وَمِثْلُ هَذَا لَا يُؤْخَذُ؛ إِلَّا مَا صَحَّ عَنِ الْمَعْصُومِ ﷺ، وَالإِسْنَادُ مُرْسَلٌ. وَهُوَ مَقْطُوْعٌ عَنْ مُجَاهِدٍ لَا يُحْتَجُ بِهِ فِي الْأَحْكَامِ خَاصَّةً الْغَيْبِيَّةِ مِنْهَا، وَلَيْسَ لَهُ حُكْمُ الْمَرْفُوعِ؛ كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ.^(١)

ثُمَّ لَابْدَأْ أَنْ نَتَبَيَّنَ لِأَقْوَالِ مُجَاهِدٍ لِمِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّهُ يَنْقُلُ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ: قُلْتُ لِلْأَعْمَشِ: مَا لَهُمْ يَنْفُونَ تَفْسِيرَ مُجَاهِدٍ؟ قَالَ: (كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ يَسْأَلُ أَهْلَ الْكِتَابِ).^(٢)

قُلْتُ: وَقَدْ كَانَتْ فِيهِمُ الْأَعَاجِيبُ.

(٤) وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ رَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: (يَحِيَءُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ الشَّاحِبِ جَاءَ مِنَ الْعَيْبَةِ، فَيَأْتِي صَاحِبَهُ فَيَقُولُ: هَلْ

(١) انظر: «المُنهَلُ الرَّوِيِّ» لابن جماعة (ص ١٣٦)، و«الجامع لأخلاق الرأوي» للخطيب (ج ٢ ص ١٩١).

(٢) أثر صحيح.

أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعِيدٍ فِي «الْطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» (ج ٥ ص ٤٦٧)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقِ» (ج ٥٧ ص ٢٩). وَنَقَلَهُ عَنْهُ السَّخَاوِيُّ فِي «فَتْحِ الْمُغَيْبِ» (ج ١ ص ٢٢٩)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «تَهْذِيبِ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ٨ ص ٣٧٩)، وَفِي «تَارِيخِ الإِسْلَامِ» (ج ٣ ص ١٤٨)، وَفِي «سِيرِ أَعْلَامِ الْبُلَاءِ» (ج ٤ ص ٤٥١)، وَابْنُ حَبْرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج ١٠ ص ٤٣).

تَعْرِفُنِي؟ فَيَقُولُ: لَا، مَنْ أَنْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟ فَيَقُولُ: أَنَا الَّذِي كُنْتُ أَمْنَعُ مِنْكَ النَّوْمَ، وَالْمَذَّةَ. قَالَ: إِنَّكَ الْقُرْآنُ. فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ، فَيَنْطَلِقُ بِهِ، فَيَقُولُ: أَبْسُطْ يَمِينَكَ فَيَسْطُطَ يَمِينَهُ، فَتُمْلَأُ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ، وَتَحْلُّ عَلَيْهِ حُلَّةُ الْكَرَامَةِ، وَيُوَضَّعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْكَرَامَةِ، وَيَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ، وَيُقَالُ لَهُ: اقْرَا وَارْزُقْهُ، وَاعْلَمْ أَنَّ مَنْزِلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةِ كُنْتَ تَقْرَأُهَا).

أَخْرَجَهُ ابْنُ الضَّرِيْسِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (٩٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيِّ - وَهُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوَدَ الْعَتَكِيِّ - بِهِ. وَإِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَمَتْهُونٌ مُنْكَرٌ، فِيهِ عَاصِمٌ بْنُ بَهْدَلَةَ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ؛ كَمَا سَبَقَ.

قَلْتُ: وَهَذَا كَذِيلَكَ مِنَ الاضْطِرَابِ.

قَلْتُ: فَيَقُولُ مَدَارُ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَى عَاصِمٍ بْنِ أَبِي النَّجُودِ. وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٦ ص ٣٥٧ ح ٥٧٦٠) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: نَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَانِيُّ قَالَ: نَا شَرِيكُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (يَحِيَءُ الْقُرْآنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَالرَّجُلِ الشَّاسِبِ)، يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: هَلْ تَعْرِفُنِي؟ أَنَا الَّذِي كُنْتُ أُسْهِرُ لِيَلَكَ، وَأُظْمِئُ هَوَاجِرَكَ، وَإِنَّ كُلَّ تَاجِرٍ مِنْ وَرَاءِ تِجَارَتِهِ، وَأَنَا لَكَ الْيَوْمَ مِنْ وَرَاءِ كُلِّ تَاجِرٍ، فَيُعْطَى الْمُلْكَ يَمِينَهُ، وَالْخُلُّدَ بِشَمَائِلِهِ، وَيُوَضَّعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، وَيُكْسَى وَالدَّاهِ حُلَّتَانِ، لَا يَقُولُ لَهُمَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، فَيَقُولُ لَانِ: يَا رَبُّ،

أَنَّى لَنَا هَذَا؟ فَيُقَالُ لَهُمَا: بِتَعْلِيمِ وَلِدِكُمَا الْقُرْآنَ، وَإِنَّ صَاحِبَ الْقُرْآنِ يُقَالُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اقْرَأْ، وَارْقَ في الدَّرَجَاتِ، وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتَّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَكَ عِنْدَ أَخِرِ آيَةِ مَعَكَ).

قلتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ سَاقِطٌ، وَلَهُ عِلْتَانٌ:

الأُولَى: يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَانِيُّ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَبْرٍ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٨٤٥): (حَافِظُ إِلَّا أَنَّهُمْ أَتَهْمُوهُ بِسَرِقةِ الْحَدِيثِ).

وَقَالَ عَنْهُ ابْنُ نُمَيْرٍ: (كَذَابٌ)، وَقَالَ أَحْمَدُ: (كَانَ يَكْذِبُ جِهَارًا)، وَقَالَ السَّعْدِيُّ: (سَاقِطٌ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (ضَعِيفٌ).^(١)

الثانية: شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِيِّ، وَهُوَ صَدُوقٌ يُخْطِلُهُ كَثِيرًا؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابن حَبْرٍ (ص ٣٣٩).

قَالَ الطَّبَرَانِيُّ فِي «المُعْجمِ الْأَوَسَطِ» (ج ٦ ص ٣٥٨): (لَمْ يَرِوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى إِلَّا شَرِيكُ، وَلَا رَوَاهُ عَنْ شَرِيكٍ إِلَّا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَيَحْيَى الْحِمَانِيُّ). اهـ

وَأَوْرَدَهُ الْهَيْمَيِّيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٧ ص ١٦٠)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوَسَطِ»، وَفِيهِ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْحِمَانِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ). اهـ

قلتُ: بَلْ هُوَ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَانِيُّ، وَفِيهِ عِلْمٌ أُخْرَى كَذَلِكَ.

(١) انظر: «الضُّعَمَاءُ وَالْمَسْرُوكِينَ» لابن الجوزي (ج ٣ ص ١٩٧)، و«الضُّعَمَاءُ وَالْمَسْرُوكِينَ» للنسائي (ص ١٠٨)، و«مِيزَانُ الْاعْنَادَالَّ» للذهبي (ج ٥ ص ١٣٠).

وَلِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ: مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَفَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَتَمِيمَ بْنِ أَوْسِ الدَّارِيِّ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَهْلِ الْإِسْكَنْدَرَانِيِّ، وَبُرِيَّدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ الْأَسْلَمِيِّ، وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَأَبِي أُمَّاتَةَ، وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

(١) أَمَّا حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ:

فَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ: اقْرَا وَاصْبِدْ، فَيَقْرَأُ وَيَصْبِدُ بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةً، حَتَّى يَقْرَأَ آخِرَ شَيْءٍ مَعَهُ).
حَدِيثُ مُنْكَرٍ

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنْنَةِ أَبِي دَاوُودَ» (ص ٥٧٩ ح ٣٧٨٠)، وَأَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (ج ١٧ ص ٤٥٤ ح ١١٣٦٠)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ» (ص ٢٥٩ ح ١٠٩٥)، وَ(ص ٢٩٧ ح ١٣٣٩)، وَأَبُو يَحْيَى فِرَاسُ الْمُكَتَّبِ فِي «مَسَانِيدِهِ» (١١٧ و ١١٨)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ٣ ص ١٨٢ ح ٢١٩٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْيَدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، وَمُعاوِيَةَ بْنِ هِشَامٍ، وَطَلْقِي بْنِ غَنَّامٍ؛ كُلُّهُمْ: عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ عَنْهُ بِهِ.

قَلْتُ: وَهَذَا الشَّاهِدُ لَا يُفْرِحُ بِهِ سَنَدُهُ ضَعِيفٌ جِدًا، وَلَهُ عِلْتَانٌ: الْأُولَى: فِرَاسُ بْنُ يَحْيَى الْهَمْدَانِيُّ، وَهُوَ صَدُوقٌ رُبَّمَا وَهِمَ؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابن حَبْرٍ (ص ٦١٩).

الثَّانِيَةُ: عَطِيَّةُ بْنُ سَعِيدِ الْعَوْفِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ أَحْمَدَ: (ضَعِيفُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: (لَيْلَنْ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (ضَعِيفُ)، يُكْتَبُ حَدِيثَهُ، وَأَبُو نَضْرَةَ أَحَبُّ إِلَيْيَ مِنْهُ)، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ

الْجُبُورُ الْجَانِيُّ: (مَايِّلُ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ الدَّهِيْبِيُّ: (مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ)، وَقَالَ أَبُو دَاوِدَ: (لَيْسَ بِالَّذِي يُعْتَمِدُ عَلَيْهِ)، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: (صَدُوقٌ يُخْطِئُ كَثِيرًا).^(١)

قَلْتُ: وَكَذِلِكَ هُوَ مُدَلْسٌ، وَهُوَ مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ الْقَبِيْحِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْمَرْتَبَةِ الرَّابِعَةِ مِنَ الْمُدَلَّسِينَ.^(٢)

قَلْتُ: وَالْحَدِيثُ مَدَارُهُ عَلَى عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَكَذِلِكَ مُدَلْسٌ؛ كَمَا تَقَدَّمَ، وَتَدْلِيسُهُ لَيْسَ مِنَ النَّوْعِ الَّذِي يَنْفَعُ فِيهِ تَصْرِيْحُهُ بِالْتَّحْدِيثِ، بَلْ هُوَ الْمَعْرُوفُ بِتَدْلِيسِ الشِّيُوخِ؛ لَا نَهُ يُسَمِّي شَيْخَهُ، أَوْ يُكَنِّيهُ، أَوْ يَنْسِبَهُ، أَوْ يَصِفَهُ بِمَا لَا يُعْرَفُ بِهِ كَيْ لَا يُعْرَفُ؛ كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ رَحْمَةَ اللَّهِ فِي «تَعْرِيفِ أَهْلِ التَّدْلِيسِ» (ص ١٣٠): (ضَعِيفُ الْحِفْظِ، مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ الْقَبِيْحِ). اهـ

(١) انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٢٠ ص ١٤٥)، و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حَجَرِ (ج ٧ ص ٢٢٤)، و«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٥٤)، و«الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ» لابن أَبِي حَاتِمٍ (ج ٦ ص ٥٠٣)، و«الضُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ٣ ص ٣٥٩)، و«أَحْوَالُ الرِّجَالِ» لِلْجُبُورُ الْجَانِيِّ (ص ٧٢)، و«دِيوَانُ الضُّعَفَاءِ» لِلَّذَّهِيْبِيِّ (ص ٢٧٦)، و«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لَهُ (ج ٣ ص ٢٨١)، و«الْمُغْنِيُّ فِي الضُّعَفَاءِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٢ ص ٤٣٦)، و«مِيزَانُ الْاِعْدَالِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٣ ص ٨٨)، و«الْكَامِلُ» لابن عَدِيِّ (ج ٧ ص ٨٤)، و«سُؤَالَاتُ أَبِي عُبَيْدِ الْأَجْرِيِّ» لِلإِمامِ أَبِي دَاوَدَ السِّجِسْتَانِيِّ (ص ٨١).

(٢) وانظر: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ الْمَوْصُوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لابن حَجَرِ (ص ١٣٠)، و«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٥٤).

قلتُ: يُشيرُ الحَافِظُ ابنُ حَجَرِ جَهَنَّمَ إِلَى أَنَّ تَدْلِيسَهُ مِنَ النَّوْعِ الْقَبِيْحِ، وَتَدْلِيسَهُ لَأَيْزَالُ قَائِمًا، وَإِنْ قَالَ فِي السَّنَدِ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ.

قالَ الْحَافِظُ ابنُ حَبَّانَ في «المَجْرُوْحِينَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ» (ج ٢ ص ١٦٧):

(سَمِعَ مِنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَحَادِيثَ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَعِيدٍ جَعَلَ يُجَالِسُ الْكَلْبِيَّ وَيَحْضُرُ قِصَاصَهُ، فَإِذَا قَالَ الْكَلْبِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ بِكَذَا يَحْفَظُ، وَكَنَّاهُ أَبَا سَعِيدٍ وَيَرْوِي عَنْهُ، فَإِذَا قِيلَ لَهُ: مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا؟ فَيَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، فَيَتَوَهَّمُونَ أَنَّهُ يُرِيدُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَإِنَّمَا أَرَادَ بِهِ الْكَلْبِيَّ، فَلَا تَحْلُ كِتَابَةُ حَدِيثِهِ إِلَّا عَلَى جِهَةِ التَّعْجِبِ).

اهـ

وقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: (ثُمَّ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ عَطِيَّةَ كَانَ يَأْتِي الْكَلْبِيَّ وَيَسْأَلُهُ عَنِ التَّقْسِيرِ، وَكَانَ يُكَنِّيهُ بِأَبِي سَعِيدٍ فَيَقُولُ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ).

وقَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الْكَلْبِيَّ قَالَ: كَنَّانِي عَطِيَّةً أَبَا

سَعِيدٍ). (١) اهـ

قلتُ: فَرَبَّمَا أَنَّ عَطِيَّةَ أَوْهَمَ اللَّهَ رَوَى عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَإِنَّمَا رَوَى عَنِ الْكَلْبِيِّ، وَسَمَّاهُ بِمَا لَا يُعْرَفُ بِهِ.

قالَ الْبُوْصِيرِيُّ في «مِصْبَاحِ الزُّجَاجَةِ» (ج ٣ ص ١٨٧): (هَذَا إِسْنَادٌ فِيهِ عَطِيَّةُ الْعَوْفِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ). اهـ

وَبِهِ أَعَلَّهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ جَهَنَّمَ في «الصَّحِيْحَةِ» (ج ٥ ص ٢٨٢).

(١) وانظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» للْمَزِيْدِيِّ (ج ٢٠ ص ١٤٧)، و«مِيزَانُ الْاعْتِدَالِ» لِلْذَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٨٨).

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٦ ص٤ ١٠٤ ح ١٠٠٨٧)، وَابْنُ الضَّرَّاسِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص٦٤)، وَالْغَافِقِيُّ فِي «لَمَحَاتِ الْأَنْوَارِ» (ج١ ص٧ ١٠٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شَعَبِ الإِيمَانِ» (ج٣ ص٣٧٩ ح ١٨٤٠)، وَوَكِيعُ فِي «نُسْخَتِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ» (ص٧٥ ح ١٧)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي «قِيَامِ اللَّيْلِ» (ص٧٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج١٠ ص٢٣٤ ح ٣٠٥٥٦)، وَالْذَّهَبِيُّ فِي «مُعْجَمِ شُبُوْخِهِ الْكَبِيرِ» (ج٢ ص٢٩٦) مِنْ طَرِيقِ وَكِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ^(١)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -شَكَ الْأَعْمَشُ - قَالَ: (يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اقْرَأْ وَارْتَقِهُ، فَإِنَّ مَنْزِلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةِ تَقْرُؤُهَا).

قَلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ مِنْ أَجْلِ شَكِ الْأَعْمَشِ هَلْ هُوَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ مَوْقُوفٌ أَيْضًا؛ فَلَا يَصِحُّ؛ لَأَنَّهُ خَطَأً فِيهِ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ مَرْفُوعًا؛ كَمَا سَبَقَ، فَهُوَ مِنَ الْاِخْتِلَافِ فِي الْحَدِيثِ، فَتَبَّهْ.

وَأَوْرَدَهُ الْهَشَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج٧ ص١٦٢)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ). اهـ

وَقَدْ أَوْرَدَهُ السُّيوْطِيُّ فِي «الدُّرُّ الْمَنْثُورِ» (ج٦ ص٢٧٧)؛ مِنْ رِوَايَةِ ابنِ أَبِي شَيْبَةَ بْنِهِ، كَمَا عَزَّاهُ إِلَى ابنِ الضَّرَّاسِ.

(١) فَائِدَةٌ: وَعَنْهُ أَعْمَشٌ تُحْمَلُ عَلَى الاتِّصالِ؛ لَأَنَّهُ يُرْوَى عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانَ.

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْاعْتِدَالِ» (ج٢ ص٢٠٩): (وَهُوَ يُدَلِّسُ، وَرَبِّما دَلَّسَ عَنْ ضَعِيفٍ، وَلَا يُدْرِي بِهِ، فَمَتَّى قَالَ: حَدَّثَنَا فَلَا كَلَامٌ، وَمَتَّى قَالَ: «عَنْ» تَطْرَقُ إِلَيْهِ احْتِمَالُ التَّدْلِيسِ إِلَّا فِي شُبُوْخِ لَهُ أَكْثَرُ عَنْهُمْ: كَإِبْرَاهِيمَ، وَأَبِي وَائِلٍ، وَأَبِي صَالِحِ السَّمَانَ؛ فَإِنَّ رِوَايَتَهُ عَنْ هَذَا الصَّنْفِ مَحْمُولَةٌ عَلَى الاتِّصالِ). اهـ

وَقَالَ الْعَالَمَةُ الْأَلْبَانِيُّ حَمْلَهُ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ٥ ص ٢٨٢): (وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيقٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَتَرْدُدُ الْأَعْمَشُ بَيْنَ أَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ لَا يَضُرُّ؛ لَأَنَّ كِلاَهُمَا صَحَّاَهِ؛ كَمَا لَا يَضُرُّ وَفَقَهُ). اهـ

قلتُ: وفي هذا نظر؛ بل تَرْدُدُهُ يَضُرُّ، والشَّكُّ هُنَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَحْفَظْهُ، ولِذَلِكَ جَعَلَ الْحَدِيثَ مَوْقُوفًا، أَلَا فَانْتِهِ.

(٢) وَأَمَّا حَدِيثُ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَتَمِيمِ بْنِ أَوْسِ الدَّارِيِّ:

فَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدِ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ، كُتِبَ لَهُ قِنْطَارٌ)، وَالْقِنْطَارُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ: اقْرَا وَارْقِ لِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةً، حَتَّى يَتَهَيَّأَ إِلَيْنِي آخِرُ آيَةٍ مَعَهُ، يَقُولُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ لِلْعَبْدِ: اقْبِضْ، فَيَقُولُ الْعَبْدُ بِيَدِهِ يَا رَبِّ أَنْتَ أَعْلَمُ، فَيَقُولُ بِهَذِهِ الْخُلْدَ، وَبِهَذِهِ النَّعِيمَ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعَجَّمِ الْكَبِيرِ» (ج ٢ ص ٣٥٠ ح ١٢٥٣)، وَفِي «الْمُعَجَّمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٨ ص ٢٠٥ ح ٨٤٤٦)، وَالبَّيْهَقِيُّ فِي «شُعُبِ الإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٤٩٥ ح ٢٠٠٧)، وَالشَّجَرِيُّ فِي «الْأَمَالِيِّ الْخَمِيسِيَّةِ» (٣٩٧) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ

(١) وَقَعَ عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ فِي «الْمُعَجَّمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٨ ص ٢٠٥): «كُتِبَ لَهُ قِنْطَارَانِ مِنَ الْأَجْرِ»، وَهُوَ حَطَّاً، وَالنَّصْوِيبُ مِنَ الْمَصَادِرِ الْأُخْرَى.

وَانْظُرْ: «مَجْمَعَ الزَّوِائِلِ» لِلْهَيْشَوِيِّ (ج ٢ ص ٢٦٧).

الْحَضْرَمِيٌّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ^(١)، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ الدَّمَارِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ يَهُ.
قَلْتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثٌ عِلْلٌ:
الْأُولَى: مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرِ الْحَضْرَمِيِّ، وَهُوَ يُخْطِئُ.
قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَبْرٍ: (صَدُوقٌ يُخْطِئُ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (صَدُوقٌ عِنْدِي يَغْلِطُ أَحْيَانًا)، وَقَالَ أَبُو نُعِيمٍ: (وَهُوَ صَاحِبُ غَرَائِبٍ).^(٢)
الثَّانِيَةُ: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ، وَهُوَ صَدُوقٌ يُغْرِبُ كَثِيرًا، كَمَا في «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابن حَبْرٍ (ص ٦٢٩).

الثَّالِثَةُ: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ لَمْ أَجِدْ مَا يَدْلُلَ عَلَى سَمَاعِهِ مِنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ.

قَالَ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعَجمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٨ ص ٢٠٥): (لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ). اهـ

(١) فَائِدَةُ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ الْعَنْسِيُّ، هُوَ صَدُوقٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَهْلِ بَلَدِهِ، مُخْلَطٌ فِي غَيْرِهِمْ؛ كَمَا في «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابن حَبْرٍ (ص ٩٢).

قَلْتُ: يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ الدَّمَارِيِّ شَامِيٌّ.

وَانظُرْ: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزَّيِّ (ج ٣١ ص ٢٥٦).

(٢) انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزَّيِّ (ج ٣٤ ص ٥٤٣)، و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حَبْرٍ (ج ٩ ص ٨١)، و«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٦٥٨)، و«الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ» لابن أَبِي حَاتِمٍ (ج ٧ ص ٢٨٧).

وَالْحَدِيثُ أَوْرَدُهُ الْهَيْشُورِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٢ ص ٢٦٧)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ
الْطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»، وَ«الْأَوْسَطِ»، وَفِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، وَلَكِنَّهُ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنِ
الشَّامِيِّينَ، وَهِيَ مَقْبُولَةٌ). اهـ

وَاخْتَلَفَ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ الْعَنْسِيِّ فِي مَنْتِهِ:

* فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ الْحَضْرَمِيُّ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ
الْحَارِثِ الدَّمَارِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ، كُتِبَ لَهُ قِنْطَارٌ، وَالْقِنْطَارُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا
وَمَا فِيهَا، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ: أَقْرَأَ وَارْقَ لِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةً، حَتَّى
يَنْتَهِي إِلَى آخرِ آيَةٍ مَعَهُ، يَقُولُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَ لِلْعَبْدِ: أَفِيْضُ، فَيَقُولُ الْعَبْدُ بِيَدِهِ يَا رَبُّ
أَنْتَ أَعْلَمُ، فَيَقُولُ بِهَذِهِ الْخُلْدَ، وَبِهَذِهِ الْعَيْمَ).

* وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْخَلِيلُ^(١) وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى
بْنِ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُصَلَّينَ وَلَمْ يُكْتَبْ مِنَ
الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ خَمْسِينَ آيَةً كُتِبَ مِنَ الْحَافِظِينَ، وَمَنْ قَرَأَ مِائَةً آيَةً كُتِبَ مِنَ الْقَاتِلِينَ،
وَمَنْ قَرَأَ ثَلَاثَ مِائَةً آيَةً لَمْ يُحَاجَّهُ الْقُرْآنُ فِي تِلْكَ الْلَّيْلَةِ، وَيَقُولُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ: لَقَدْ
نَصَبَ عَبْدِي فِيَّ، وَمَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيَةً كَانَ لَهُ قِنْطَارٌ، الْقِirَاطُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا،

(١) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْخَلِيلِ بْنُ حَمَادٍ بْنُ سُلَيْمَانَ الْخَشْنَيِّ.

وانظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزْيِّ (ج ٢٥ ص ١٦٧).

فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ قِيلَ لَهُ: اقْرَأْ وَارْقِهِ^(١)، فَكُلُّمَا قَرَأَ آيَةً صَعِدَ دَرَجَةً حَتَّى يَنْتَهِي إِلَى مَا مَعَهُ، وَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: أَفَيْضُ بِيَمِينِكَ عَلَى الْخُلْدِ وَشَمَالِكَ عَلَى النَّعِيمِ).

أَخْرَجَهُ البَيْهَقِيُّ فِي «شَعِيبِ الإِيمَانِ»^(٢) (ج ٣ ص ٤٩٤ ح ٢٠٠٦)، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «السُّنْنَةِ» (ج ١ ص ١١٦)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقٍ» (ج ٥٢ ص ١٦٧).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثٌ عِلَّلٌ:

الْأُولَى: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمْشِيقِيُّ، وَهُوَ صَدُوقٌ يُغْرِبُ كَثِيرًا؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهَذِيبِ» لِابْنِ حَجَرِ (ص ٦٢٩).

الثَّانِيَةُ: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمْشِيقِيُّ لَمْ أَجِدْ مَا يَدْلِلَ عَلَى سَمَاعِهِ مِنْ فَضَالَةِ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ.

قُلْتُ: وَهَذَا الاختِلافُ فِي المَتْنِ يُوجِبُ ضَعْفَ الْحَدِيثِ، فَمَرَّةً: (مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ، كُتِبَ لَهُ قِنْطَارٌ)، وَمَرَّةً: (وَمَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيَةً كَانَ لَهُ قِنْطَارٌ، الْقِيرَاطُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا)، فَالْحَدِيثُ مُضْطَرِبُ الْمَتْنِ، ضَعِيفُ السَّنَدِ.

وَتَابَعَ ابْنَ عَيَّاشٍ؛ صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ:

(١) وَعِنْدَ البَيْهَقِيِّ مِنْ مُسْنَدِ: «فَضَالَةُ بْنُ عُبَيْدٍ»، وَحْدَهُ، وَوَقَعَ عِنْدَهُ: «كُتِبَ لَهُ قَنَاطِيرٌ»، وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَرَاجِعِ الْأُخْرَى.

(٢) كَذَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَلِيلِ: (اقْرَأْ وَارْقِهِ) بِهَاءٍ مُلْحَقَةٍ بِفَعْلِ الْأَمْرِ، وَهِيَ هَاءُ السَّكْتِ، أَوْ نَائِبٍ عَنِ الْمَعْوُلِ الْمُطْلَقِ؛ أَيْ: ارْتَقِ الْأَرْتَقَاءَ.

وَانْظُرْ: «حَاشِيَةُ سُنْنَةِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ» لِفَرِيقِ مِنَ الْبَاحِثِينَ (ج ٣ ص ١٢).

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ» (ج ٥٢ ص ١٦٧) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ تَمَامِ اللَّخْمِيِّ، حَدَّثَنِي مُنْبِهٌ - هُوَ: ابْنُ عُثْمَانَ اللَّخْمِيِّ^(١)، عَنْ صَدَقَةَ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عَبِيدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ.

قَلْتُ: وَهَذِهِ مُتَابَعَةٌ لَا يُفْرَحُ بِهَا مُنْكَرٌ، وَلَهَا أَرْبَعٌ عِلَلٌ:
الْأُولَى: مُحَمَّدُ بْنُ تَمَامِ اللَّخْمِيِّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

ذَكَرَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ» (ج ٥٢ ص ١٦٧)؛ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

وَكَذَا ابْنُ مَنْدَهُ فِي «فَتْحِ الْبَابِ فِي الْكُنْتِيِّ وَالْأَلْقَابِ» (ص ٤٩٨).

الثَّانِيَةُ: صَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُعاوِيَةَ السَّمِينِ الْقَرْشِيِّ الشَّامِيِّ الدَّمْشِقِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا فِي الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَبْرٍ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ أَحْمَدُ: (ضَعِيفٌ جِدًّا لَيْسَ بِشَيْءٍ أَحَادِيَّهُ مَنَاكِيرٌ لَا يُسَاوِي حَدِيثَ شَيْئًا)، وَقَالَ مُسْلِمٌ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (ضَعِيفٌ جِدًّا)، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: (كَانَ مِمَّنْ يَرْوِي الْمَوْضُوعَاتِ عَنِ الْأَثْبَاتِ، لَا يُشْتَغلُ بِرَوَايَتِهِ إِلَّا عِنْدَ

(١) وانظر: «تَارِيخَ دِمْشَقَ» لابن عَسَاكِرَ (ج ٦٠ ص ٢٧٣)، و«تَارِيخَ الإِسْلَامِ» للذَّهَبِيِّ (ج ٥ ص ٤٦٦)، و«الثَّقَاتُ» لابن حِبَّانَ (ج ٩ ص ١٩٨)، و«فَتْحَ الْبَابِ فِي الْكُنْتِيِّ وَالْأَلْقَابِ» لابن مَنْدَهُ (ص ٤٩٨).

الْتَّعْجُبِ)، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: (كَانَ قَدَرِيًّا لَّيْسَ)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (أَحَادِيثُهُ مِنْهَا مَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، وَأَكْثُرُهَا مِمَّا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، وَهُوَ إِلَى الْضَّعْفِ أَفْرَبُ مِنْهُ إِلَى الصَّدْقِ).^(١)

الثَّالِثَةُ: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمْشَقِيُّ، وَهُوَ صَدُوقٌ يُغْرِبُ كَثِيرًا؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

الرَّابِعَةُ: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمْشَقِيُّ لَمْ أَجِدْ مَا يَدْلُلُ عَلَى سَمَاعِهِ مِنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ.

قلتُ: فَهِيَ مُتَابَعَةٌ مُنْكَرَةٌ، لَا يُفْرَحُ بِهَا؛ فَيَبْقَى الْحَدِيثُ مِنْ إِفْرَادٍ بْنِ عَيَّاشٍ.

قلتُ: وَقَدْ أَعْلَلَ الْحَدِيثُ بِالْوَقْفِ.

قَالَ الْإِمامُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْعِلَلِ» (ص ٤٥٥): (وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْخَلِيلِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: (مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُصَلِّينَ، وَلَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ خَمْسِينَ آيَةً كُتِبَ مِنَ الْحَافِظِينَ، وَمَنْ قَرَأَ مِئَةً آيَةً كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ...). وَذَكَرَ الْحَدِيثُ بِطُولِهِ؟

(١) انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلمَزِيِّ (ج ١٣ ص ١٣٣)، و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حَمَّارِ (ج ٤ ص ٤١٥)، و«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٣٥٤)، و«الضَّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكَيْنَ» لابن الجُوزِيِّ (ج ٢ ص ٥٤)، و«الضَّعْفَاءُ الْكَبِيرُ» للْعُقَيْلِيِّ (ج ٢ ص ٢٠٧)، و«الْجَرْحُ وَالْعَدْيَلُ» لابن أَبِي حَاتِمٍ (ج ٤ ص ١٨٨٩)، و«الْمَعْنَى فِي الْضَّعْفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٣٠٧)، و«مِيزَانُ الْاِعْتِدَالَ» لَهُ (ج ٢ ص ٢٨٥)، و«دِيْوَانُ الْضَّعْفَاءِ» لَهُ أَيْضًا (ص ١٩٥) و«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٥ ص ٥٠٨)، و«الضَّعْفَاءُ الصَّغِيرُ» لَهُ (ص ٧٦)، و«سُؤَالُ ابْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْمَوِيِّ» لِلدَّارُقُطْنِيِّ (ص ٧٩)، و«بَحْرُ الدَّمِ» لابن عَبْدِ الْهَادِي (ص ٧٧)، و«التَّارِيخُ» لابن معِينِ (ص ١٣٣ - ١١٥) بِرِوايَةِ الدَّارِميِّ، و«المَجْرُو حِينَ» لابن جِبَانَ (ج ١ ص ٤٧٤)، و«الْكَامِلُ» لابن عَدِيِّ (ج ٥ ص ١١٥).

قَالَ أَبِي: هَذَا حَدِيثٌ خَطّاً، إِنَّمَا هُوَ مَوْقُوفٌ عَنْ تَمِيمٍ، وَفَضَالَةً). اهـ
 وَقَالَ الْحَافِظُ البَيْهَقِيُّ فِي «شُعْبُ الْإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٤٩٦): (كَذَا رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ
 بْنُ عَيَّاشٍ مَرْفُوعًا، وَرَوَاهُ الْهَيْثُمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ مَوْقُوفًا، عَنْ تَمِيمٍ،
 وَفَضَالَةَ بْنِ عَيْدٍ). اهـ

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي رَفْعِهِ وَوَقْفِهِ عَلَى يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ:

* فَرَوَاهُ ابْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
 عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ بِهِ مَرْفُوعًا.

** وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، وَفَضَالَةَ بْنِ عَيْدٍ قَالَا: (مَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيَةً فِي لَيْلَةٍ، كُتِبَ لَهُ
 قِطْطَارٌ، وَالْقِيرَاطُ مِنْ الْقِنْطَارِ خَيْرٌ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَأَكْتَنَرَ مِنْ الْأَجْرِ مَا شَاءَ اللَّهُ).
 وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ، لَمْ يُكْتَبْ مِنْ الْغَافِلِينَ). وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ قَرَأَ
 بِعَشْرِ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ، كُتِبَ مِنْ الْمُصَلِّينَ). وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ قَرَأَ حَمْسِينَ آيَةً فِي لَيْلَةٍ،
 كُتِبَ مِنَ الْحَافِظِينَ). وَفِي رِوَايَةٍ: (مَنْ قَرَأَ بِمِائَةَ آيَةٍ فِي لَيْلَةٍ، كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ).

فَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: (وَمَنْ قَرَأَ ثَلَاثَ مِائَةَ آيَةً لَمْ يُحَاجَهُ الْقُرْآنُ فِي تِلْكَ الْلَّيْلَةِ، وَيَقُولُ
 رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ: لَقَدْ نَصَبَ عَبْدِي فِيَ...)، وَكَذَا لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ...).
 أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ص ٤٦٨ ح ٣٤٧٧)، و (ص ٤٦٨ ح ٣٤٧٨)،
 و (ص ٤٦٨ ح ٣٤٨٢)، و (ص ٤٦٨ ح ٣٤٨٥)، و (ص ٤٦٩ ح ٣٤٨٧) مِنْ طَرِيقِ
 يَحْيَى بْنِ سَطَامٍ بِهِ.

قَلْتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَّٰٰ:

الأولى: يَحْيَى بْنُ بِسْطَامٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

ذَكْرُهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ الصَّغِيرِ» (ص ١١٨)، وَقَالَ: (يُذَكَّرُ بالقدر). اه
وَذَكْرُهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ» (ج ٤ ص ٣٩٤)؛ وَقَالَ: (حَدِيثُهُ غَيْرُ
مَحْفُوظٍ). اه

وَذَكْرُهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ» (ص ٣٩٥).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِي «المَجْرُو حِينَ» (ج ٢ ص ٤٧١)؛ عَنْهُ: (كَانَ قَدَرِيًّا دَاعِيَةً إِلَى
الْقَدَرِ، لَا تَحِلُّ الرِّوَايَةُ عَنْهُ لِهَذِهِ الْعِلْمَةِ، وَلِمَا فِي رِوَايَتِهِ مِنَ الْمَنَاكِيرِ الَّتِي تُخَالِفُ رِوَايَةَ
الْمَشَاهِيرِ). اه

الثَّانِيَةُ: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمْشِقِيُّ، وَهُوَ صَدُوقٌ يُغْرِبُ كَثِيرًا؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

الثَّالِثَةُ: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمْشِقِيُّ لَمْ أَجِدْ مَا يَدْلُلَ عَلَى سَمَاعِهِ مِنْ فَضَالَةِ
بْنِ عُيَيْدٍ، وَتَمِيمِ الدَّارِيِّ.

وَتَابَعَ يَحْيَى بْنَ حَمْزَةَ؛ الْهَيْشُورِيُّ بْنَ حُمَيْدٍ عَلَى الْوَقْفِ:

ذَكْرُهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٤٦٩)؛ بِقَوْلِهِ: (كَذَا رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ

بْنُ عَيَّاشٍ مَرْفُوعًا، وَرَوَاهُ الْهَيْشُورِيُّ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ مَوْقُوفًا، عَنْ تَمِيمِ،
وَفَضَالَةَ بْنِ عُيَيْدٍ). اه

قُلْتُ: وَلَمْ أَجِدْ مَنْ أَسْنَدَهُ.

وَتَابَعَ: الْقَاسِمَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ الْعَبَّاسَ بْنَ مَيْمُونَ عَلَى الْوَقْفِ:

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ص ٤٦٨ ح ٣٤٧٧) مِنْ طَرِيقِ عُثْمَانَ بْنِ مُسْلِمٍ^(١) عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، قَالَ: (مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ، لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ).

قَلْتُ: وَهَذَا سَنْدٌ ضَعِيفٌ فِيهِ الْعَبَّاسُ بْنُ مَيْمُونٍ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

ذَكَرَهُ أَبُو عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقٍ» (ج ٦ ص ٣٤٣)، فَقَالَ: (الْعَبَّاسُ بْنُ مَيْمُونٍ مِنْ أَصْحَابِ مَكْحُولٍ لَهُ ذِكْرٌ). اهـ

قَلْتُ: وَالْعَبَّاسُ بْنُ مَيْمُونٍ هَذَا لَهُ رِوَايَةٌ: عَنْ «الْقَاسِمِ»^(٢)، فَلَعَلَّهُ أَخْذَهُ مِنْهُ.

قَلْتُ: فَالْحَدِيثُ مُنْكَرٌ؛ الْمَرْفُوعُ وَالْمَوْقُوفُ، لِمَا فِي إِسْنَادِهِ مِنْ ضَعْفٍ، وَمَا فِي مَنْتَهِيهِ مِنْ اضطَرَابٍ؛ فَهُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَلَا يَصْلُحُ فِي الشَّوَاهِدِ وَالْمُتَابَعَاتِ.

(٣) وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَهْلٍ الإِسْكَنْدَرَانِيِّ:

فَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَهْلٍ الإِسْكَنْدَرَانِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَا وَارْقِ فِيمَا يَقْرَأُ آيَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً حَتَّى يَتَهَيَّيَ بِهِ الْقُرْآنُ إِلَيْهِ) غُرْفَةٌ لَهَا سَبْعَةُ آلَافِ بَابٍ فِيهَا أَزْوَاجُهُ، وَخَدْمَهُ وَقَهَارِمَتُهُ، وَفِيهَا الْأَنْهَارُ مُطَرَّدَةً وَالشَّمَارُ مُنَدَّلِيَّةً، وَفِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أَذْنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، فَبَيْنَا هُوَ فِيهَا قَدْ سَرَّ وَحَبَّرَ وَقَرَّتْ عَيْنُهُ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ مِنْ أَوَّلِ بَابٍ مِنْهَا سَبْعُونَ آلَافَ مَلَكٍ أَحْسَنُ قَوْمٍ

(١) كَذَا وَقَعَ فِي المَطْبُوعِ، وَالصَّوَابُ: عَقَانُ بْنُ مُسْلِمٍ فَإِنَّ الدَّارِمِيَّ يُرُوِي عَنْهُ.

وَانظُرْ: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٢٠ ص ١٦٠)، و«السُّنَّةُ» لِلدَّارِمِيِّ (ص ١٢٤ ح ٩٣٨)، و(ص ٢٠٢ ح ٢٠٢).

ح ١٥٨٣)، و(ص ٢٦٦ ح ٢٠٠٥)، و(ص ٢٨٩ ح ٢١٧٢)، (ص ٣٦٦ ح ٢٦٢٣)، و(ص ٣٨٤ ح ٢٧٢٨).

(٢) وَانظُرْ: «الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ» لِلطَّبَرَانِيِّ (ج ٦ ص ٢٠٣٧).

رَآهُمْ وُجُوهًا وَأَطْيَبُهُمْ رِيحًا، وَكُلُّهُمْ مَعَهُ هَدِيَّةٌ أَهْدَاهَا اللَّهُ لَهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ: رِيحٌ، وَلَوْنٌ، وَطَعْمٌ صَاحِبِهِ فَيَقُولُونَ لَهُ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عَقْبَى الدَّارِ، قَالَ: فَيُوَضِّعُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيَسِّرُ وَيَحْبِرُ وَتُقْرَأُ عَيْنُهُ، فَيَأْمُرُ قَهَارَمَتَهُ، فَيَرْفَعُونَهُ، وَمَا يَفْرَغُ حَتَّى يَدْخُلَ عَلَيْهِ مِنْ بَابٍ آخَرٍ مَائِهَةً الْأَلْفِ وَأَرْبَعُونَ أَلْفًا هُمْ أَحْسَنُ مِنَ الَّذِينَ كَانُوا مِنْ قَبْلِهِ، وَأَطْيَبُ أَرْوَاحًا مِنْهُمْ، وَكُلُّهُمْ مَعَهُ هَدِيَّةٌ أَهْدَاهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ لَوْنٌ، وَرَيْحٌ، وَطَعْمٌ غَيْرُ طَعْمٍ صَاحِبِهِ، فَيَقُولُونَ لَهُ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عَقْبَى الدَّارِ؛ فَيَضَعُونَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَنَقْرَأُ عَيْنُهُ، وَيَأْمُرُ قَهَارَمَتَهُ فَيَرْفَعُونَهُ، ثُمَّ يَدْخُلُونَ عَلَى قَدْرِ ذَلِكَ مِنَ التَّضْعِيفِ مِنَ الْأَبْوَابِ كُلُّهَا، ثُمَّ يُؤْتَى بِأَبْوَاهِهِ إِذَا كَانَا مُسَدَّدِينَ، فَيُصْنَعُ بِهِمَا مِثْلُ مَا صُنِعَ بِهِ تَكْرِمَةً لَهُ).

حَدِيثُ مُنْكَرٍ

أَخْرَجَهُ قَوَاعِدُ السُّنَّةِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الْتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (ج ٣ ص ١٦٧) ح ٢٢٩٦ مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ حَيَّانَ^(١)، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ، ثنا سَهْلٌ، ثنا الْمُحَارِبِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَهْلٍ الْإِسْكَنْدَرَانِيِّ بِهِ.

قَلْتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلْلٌ:

الْأُولَى: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْأَصْبَهَانِيُّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

(١) هُوَ الْمَعْرُوفُ: بِأَبِي الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيِّ.

وانظر: «سَيِّرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلْذَّهَبِيِّ (ج ١٢ ص ٣٥٠)، و«تَذْكِرَةُ الْحُفَاظَةِ» لَهُ (ج ٣ ص ١٠٥)، و«تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمُزَّيِّ (ج ١٧ ص ٢٩٧).

ذَكَرَهُ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ» (ج ٣ ص ٣٧١)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

وَكَذَا الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الإِسْلَامِ» (ج ٦ ص ٩٦٧).

وَذَكَرَهُ أَبُو نُعِيمٍ فِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» (ج ٢ ص ٢٣)، وَقَالَ: (صَاحِبُ أَصْوُلٍ). اهـ
وَقَالَ الْهَنْتَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ١ ص ٢٧٢)؛ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَبَّاسِ الْأَصْفَهَانِيِّ، فَإِنِّي لَمْ أَعْرِفْهُ). اهـ

الثَّانِيَةُ: سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ فَارِسٍ، الْكِنْدِيُّ، أَبُو مَسْعُودٍ، الْعَسْكَرِيُّ، وَهُوَ صَاحِبُ غَرَائِبٍ.

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٣٢٤)؛ عَنْهُ: (أَحَدُ الْحُفَاظِ لَهُ غَرَائِبٌ).

اهـ

وَقَالَ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ» (ج ٢ ص ١٢٠): (وَلَهُ غَرَائِبٌ بِكَثِيرٍ). اهـ

الثَّالِثَةُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، وَهُوَ وَإِنْ كَانَ لَا بَأْسَ بِهِ إِلَّا أَنَّهُ يُخْطِئُ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (لَا بَأْسَ بِهِ)، وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: (هُوَ صَدُوقٌ وَلَكِنَّهُ هُوَ كَذَا مُضْطَرِبٌ)، وَقَالَ السَّاجِيُّ: (صَدُوقٌ يَهُمُ)، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: (كَانَ ثِقَةً كَثِيرُ

الغَلَطِ)، وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ: (ثَقَةُ يَعْرِبُ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (صَدُوقٌ إِذَا حَدَّثَ عَنِ النَّفَاتِ، وَبَرِوْيٌ عَنِ الْمَجْهُولِينَ أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً، فَيُمِسِّدُ حَدِيثَهُ بِرَوَايَتِهِ عَنِ الْمَجْهُولِينَ).^(١)
الرَّابِعَةُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، وَهُوَ مُدَلْسٌ، وَقَدْ عَنَّهُ، وَلَمْ يُصْرِّحْ
 بالتحديث.

وَصَفَهُ الْعُقَيْلِيُّ بِالْمُدَلِّسِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبْرٍ فِي الْمَرْتَبَةِ الْثَالِثَةِ مِنَ الْمُدَلِّسِينَ، وَقَالَ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَبِيهِ: (بَلَغَنَا أَنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ).^(٢)
الخَامِسَةُ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعٍ بْنِ عُوَيْمِرِ الْأَنْصَارِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحِفْظِ، مُنْكَرُ
 الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَبْرٍ: (ضَعِيفُ الْحِفْظِ)، وَقَالَ أَحْمَدُ: (ضَعِيفُ)، وَقَالَ مَرَّةً: (مُنْكَرُ
 الْحَدِيثِ)، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: (ضَعِيفُ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ
النَّسَائِيُّ: (مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ مَرَّةً: (ضَعِيفُ)، وَقَالَ مَرَّةً: (لَيْسَ بِشَيْءٍ)، وَقَالَ

(١) انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزَيِّ (ج ١٧ ص ٣٨٦)، و«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حَبْرٍ (ص ٤٧٣)، و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٦ ص ٢٦٥)، و«الْصُّعَفَاءُ وَالْمَتْرُوكِينَ» لابن الجُوزِيِّ (ج ٢ ص ٩٩)، و«الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ» لابن أبي حَاتِمٍ (ج ٥ ص ٣٤٣)، و«الْكَافِشَ» للذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٦٤٢)، «الْطَّبَقَاتُ الْكُبُرَى» لابن سَعْدٍ (ج ٦ ص ٣٩٢).

(٢) انظر: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لابن حَبْرٍ (ص ٩٣)، و«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٤٧٣)، و«الْمُدَلِّسِينَ» لِلْأَبِي زُرْعَةَ الْعَرَاقِيِّ (ص ٦٧)، و«الْتَّبَيِّنَ لِأَسْمَاءِ الْمُدَلِّسِينَ» لابن العَجْمَيِّ (ص ٣٨)، و«أَسْمَاءُ الْمُدَلِّسِينَ» لِلسُّلْيُوطِيِّ (ص ٧٢)، و«الْصُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ٢ ص ٣٤٧).

مَرَّةً: (لَيْسَ بِثِقَةٍ)، وَقَالَ ابْنُ خِرَاشٍ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: (مُتْرُوكٌ)، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: (كَانَ كَثِيرُ الْحَدِيثِ ضَعِيفًا)، وَقَالَ ابْنُ عَدَىٰ: (أَحَادِيثُهُ كُلُّهَا مِمَّا فِيهِ النَّظَرُ).^(١)

السَّادِسَةُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَهْلٍ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجِمَةً، وَلَمْ أَجِدْهُ ضِمْنَ شِيوُخِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَافِعٍ؛ كَمَا فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِلْمِزَّيِّ (ج ٣ ص ٨٥)؛ بَلْ وَجَدْتُ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى الْإِسْكَنْدَرَانِيِّ».

وَكَذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجِمَةً.

(٤) وَأَمَّا حَدِيثُ بُرِيَّدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ الْأَسْلَمِيِّ صَاحِبِ الْمِيزَى:

فَعَنْ بُرِيَّدَةَ صَاحِبِ الْمِيزَى قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (إِنَّ الْقُرْآنَ يَلْقَى صَاحِبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يَنْشَقُ عَنْهُ قَبْرُهُ كَالرَّجُلِ الشَّاهِدِ يَقُولُ لَهُ: هَلْ تَعْرِفُنِي؟، فَيَقُولُ: مَا أَعْرِفُكَ، فَيَقُولُ لَهُ: أَنَا صَاحِبُ الْقُرْآنِ الَّذِي أَظْمَانُتَكَ فِي الْهَوَاجِرِ وَأَسْهَرْتُ لَيْلَكَ، وَإِنَّ كُلَّ تَاجِرٍ مِنْ وَرَاءِ تِجَارَتِهِ، وَإِنَّكَ الْيَوْمَ مِنْ وَرَاءِ كُلِّ تِجَارَةٍ، قَالَ: فَيَعْطِي الْمُلْكَ بِيَمِينِهِ وَالْحُلْمَ بِشَمَائِلِهِ، وَيُوَضِّعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، وَيُكْسَى وَالدَّاهُ حُلَّتَيْنِ، لَا يَقُومُ لَهُمَا أَهْلُ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ لَهُ: بِمَ كُسِيناً هَذَا؟، قَالَ: فَيُقَالُ لَهُمَا: بِأَخْذِ وَلَدِكُمَا الْقُرْآنَ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: اقْرَا وَاصْعَدْ فِي دَرَجِ الْجَنَّةِ وَغُرْفَهَا، فَهُوَ فِي صُعُودٍ مَا دَامْ يَقْرَا هَذَا كَانَ أَوْ تَرْتِيلًا).

(١) انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزَّيِّ (ج ٣ ص ٨٥)، و«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرِ (ص ٨٨)، و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١ ص ٢٧٨)، و«الْطَّبَقَاتُ الْكُبِيرَى» لِابْنِ سَعْدٍ (ج ٥ ص ٤٣٢)، و«الضُّعْفَاءُ وَالْمُتْرُوكَيْنَ» لِابْنِ الجَوْزِيِّ (ج ١ ص ١١١)، و«الضُّعْفَاءُ وَالْمُتْرُوكَيْنَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ٤٩)، و«الضُّعْفَاءُ الْكَبِيرُ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ١ ص ٧٦)، و«مِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ» لِلَّذَّهِيِّيِّ (ج ١ ص ٣٨٤).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهُ فِي «سُنْنَةِ» (ص ٥٧٩ ح ٣٧٨١)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣٨ ح ٧٦) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهُ فِي «سُنْنَةِ» (ص ٥٧٩ ح ٣٧٨١)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤٦٢ ح ٣٤٢٦)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١٠ ص ٢٣٠ ح ٣٠٥٤٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٣٧٤ ح ١٨٣٥)، وَالْبَغَوَىٰ فِي «شَرِحِ السُّنْنَةِ» (ج ٤ ص ٤٥٣ ح ١١٩٠)، وَفِي «مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ» (ج ١ ص ٤٢)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ١ ص ٤٧٧ ح ٢٠٥٩)، وَابْنُ الجُوزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ١ ص ٣٣٢ ح ٦٩٠)، وَقَوْمُ السُّنْنَةِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الثَّرَغِيبِ وَالثَّرَهِيبِ» (ج ٣ ص ١٦٩ ح ٢٢٩٩)، وَالْمَرْوَزِيُّ فِي «قِيَامِ اللَّيْلِ» (ص ١٧١)، وَأَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ وَتِلَاقُهُ» (ص ١٥٧ ح ١٢٩)، وَأَبُو عُبَيْدَةَ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ٨٤)، وَابْنُ الْضَّرَبِيِّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ٦٠ ح ٩٩)، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي «الْضُّعَفَاءِ الْكَبِيرِ» (ج ١ ص ١٤٣)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (ج ٢ ص ١٨٢) مِنْ عَدَّةِ طُرقٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرْيَدَةَ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ مُخْتَصِرًا وَمُطَوَّلًا.

قلتُ: وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ الْغَنَوِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ
الْحَدِيثُ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَبْرٍ: (صَدُوقٌ لِّيَنُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ أَخْمَدُ: (مُنْكِرُ الْحَدِيثِ قَدْ اعْتَبِرْتُ أَحَادِيثُهُ إِذَا هُوَ يُحْيِي بِالْعَجَبِ)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (يُخَالِفُ فِي بَعْضِ حَدِيثِهِ هَذَا^(١))، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: (يُخْطِئُ كَثِيرًا^(٢)).)

(٥) وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (دُرْجُ الْجَنَّةِ عَلَى قَدْرِ آيَاتِ الْقُرْآنِ، بِكُلِّ آيَةِ دَرَجَةٍ، فِي كُلِّ سِتَّةِ أَلْفٍ وَمِائَتَيْ آيَةٍ وَسِتَّ عَشْرَةَ، بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ). قَالَ: فَيَنْتَهِي الْقَارِئُ بِهِ إِلَى أَعْلَى عِلْيَيْنَ، لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ رُكْنٍ، كُلُّ رُكْنٍ يَأْتُوْتُهُ^(٣) تُضِيءُ مَسِيرَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالٍ، وَيُصْبِبُ عَلَيْهِ حُلَّةَ الْكَرَامَةِ، فَلَوْلَا أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا بِرَحْمَةِ اللَّهِ لَأَدْهَبَ تَلَالُؤُهَا بِبَصَرِهِ).

(١) أَيْ حَدِيثٌ: «عِنْدَ رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ يَعْثُرُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدًا طَيْبَةً يَغْبِضُ فِيهَا رُوحٌ كُلُّ مُؤْمِنٍ».

وانظر: «التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» للْبُخَارِيِّ (ج ٢ ص ٤٩٧).

قلتُ: وَهَذَا فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يُخَالِفُ.

(٢) انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزْيَ (ج ٤ ص ١٧٦)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَبْرٍ (ص ١١٧)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١ ص ٤٦٨)، وَ«الضُّعْفَاءُ الْكَبِيرُ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ١ ص ١٤٣)، وَ«مِيزَانُ الْاِعْدَالَ» لِلْدَّهْبِيِّ (ج ١ ص ٣٠٩)، وَ«دِيْوَانُ الضُّعْفَاءِ» لَهُ (ص ٥٠)، وَ«بَحْرُ الدَّمَ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِيِّ (ص ٢٩)، وَ«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» للْبُخَارِيِّ (ج ٢ ص ٤٩٧)، وَ«النَّفَاتَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٦ ص ٩٨).

(٣) دُرْجٌ: هِيَ جَمْعُ دَرَجَةٍ: مِرْفَأٌ.

انظر: «الْقَامُوسُ الْمُحيَطُ» لِلْفَيْروزِ آبَادِيِّ (ص ٢٤٠).

(٤) يَأْتُوْتُهُ: هِيَ مِنَ الْجَوَاهِرِ؛ أَجْوَدُهُ الْأَحْمَرُ الرُّمَانِيُّ.

انظر: «الْقَامُوسُ الْمُحيَطُ» لِلْفَيْروزِ آبَادِيِّ (ص ٢٠٩).

حَدِيثٌ مَوْضِعُ

أَخْرَجَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي «فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ» (٢٠٥)، وَالدَّيْلَمِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ» (ج٤ ص٤٧١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَهْلِ الْهَمْدَانِيِّ^(١)، ثنا الفَيْضُ بْنُ وَثِيقٍ، ثنا الْفَرَاتُ بْنُ سُلَيْمَانَ^(٢)، عَنْ مَيْمُونَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِهِ.

قَلْتُ: وَهَذَا سَنْدٌ وَاءٍ، وَلَهُ عِلْمٌ

الْأُولَى: الفَيْضُ بْنُ وَثِيقٍ بْنِ يُوسُفَ التَّقِيفِيِّ، قَالَ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: (كَذَابٌ

حَبِّيْثُ).^(٣)

الثَّانِيَةُ: أَبُو سَهْلِ الْهَمْدَانِيِّ، وَهُوَ السَّرِّيُّ بْنُ عَاصِمٍ، وَهُوَ كَذَابٌ يَسْرِيْفُ
الْحَدِيثَ.^(٤)

وَذَكْرُهُ السُّيُوطِيُّ فِي «جَمْعِ الْجَوَامِعِ» (ج٤ ص٨٠٢)؛ وَعَزَاهُ لِلدَّيْلَمِيِّ.

(١) وَقَعَ عِنْدَ الدَّيْلَمِيِّ: (أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْهَمْدَانِيِّ).

(٢) هَكَذَا وَقَعَ فِي الْمُطْبَعِ فِي «فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ»، وَصَوَابُهُ (فُرَاتُ بْنُ سُلَيْمَانَ) وَلَمْ أَجِدْ مِنْ لَهُ تَرْجِمَةً بِهَذَا الاسمِ؛ بَلْ وَجَدْتُ (فُرَاتَ بْنَ سُلَيْمَانَ الرَّقِيقِيِّ).

قَالَ عَنْهُ أَبُو حَاتِمٍ: (لَا بَأْسٌ بِهِ مَحْلُهُ الصَّدْقِ صَالِحُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ أَحْمَدُ: (نَفَّهُ)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (وَلِفُرَاتِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَيْرٌ مَا ذَكَرْتُهُ مِنَ الْحَدِيثِ، وَكَمْ أَرَى الْمُتَقَدِّمِينَ صَرَحُوا بِضَعْفِهِ، وَأَرْجُو أَنَّهُ لَا بَأْسٌ بِهِ؛ لَأَنِّي لَمْ أَرَ في رِوَايَتِهِ حَدِيثًا مُنْكَرًا).

انظر: «الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ» لابن أبي حاتِم (ج٧ ص٨٠)، و«مِيزَانُ الْاِعْتِدَالُ» لِلَّذَّهِيْيِي (ج٣ ص٣٤٢)، و«لِسَانُ الْمِيزَانُ» لابن حَجَّرِ (ج٦ ص٣٢٤)، و«الْكَامِلُ» لابن عَدِيٍّ (ج٧ ص١٣٦)، و«الْتَّقَاتُ» لابن جَبَانَ (ج٧ ص٣٢٢).

(٣) وانظر: «الْكَامِلُ فِي الْضُّعْفَاءِ» لابن عَدِيٍّ (ج٣ ص٤٦٠)، و«لِسَانُ الْمِيزَانُ» لابن حَجَّرِ (ج٤ ص٢٢)، و«السُّؤَالَاتُ» لابن الجُنَيْدِ (ص٤٣٢).

(٤) وانظر: «الضُّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكِينَ» لابن الْجَوْزِيِّ (ج١ ص٣١٠)، و«الْمُسْتَنْمَ» لَهُ (ج٦ ص٣٩٢)، و«مِيزَانُ الْاِعْتِدَالُ» لِلَّذَّهِيْيِي (ج٣ ص٣٦)، و«تَارِيْخُ الْإِسْلَامِ» لَهُ (ج٦ ص٨٨)، و«الضُّعْفَاءُ الْكَبِيرُ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج١ ص٢٤٩)، و«الْكَامِلُ فِي الْضُّعْفَاءِ» لابن عَدِيٍّ (ج٤ ص٥٤٠).

وَكَذَا الْهِنْدِيُّ فِي «كَنْزِ الْعُمَالِ» (ج ١ ص ٤٦).

وَقَدْ أَعْلَمَ السُّيُوفِيُّ فِي «الإِنْقَانِ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ» (ج ١ ص ١٨٢).

(٦) وَأَمَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَدْدُ دَرَجِ الْجَنَّةِ عَدْدُ آيِ الْقُرْآنِ، فَمَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ فَلَيْسَ فَوْقَهُ دَرَجَةً).

حَدِيثُ مُنْكَرٍ

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعُبِ الإِيمَانِ» (ج ٣ ص ٣٨٠ ح ١٨٤٣)، وَالدَّيْلَمِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ» (ج ٥ ص ٧٢٩) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْخَيَاطِ بِعَدَادٍ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَوْحٍ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَعِيبُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ إِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِهِ.

قَلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَّٰٰ:

الْأُولَى: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ تَمِيمٍ، أَبُو الْحُسَيْنِ الْخَيَاطُ، وَهُوَ لَيْلَيُّ الْحَدِيثِ.^(١)
 الْثَّانِيَةُ: مُحَمَّدُ بْنُ رَوْحٍ بْنِ عِمْرَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمِصْرِيُّ، قَالَ عَنْهُ ابْنُ يُونُسَ:
 (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيُّ: (وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)، وَضَعَفَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ.^(٢)
 قَلْتُ: وَكَذَلِكَ هُوَ مَعْلُولٌ بِالْوَقْفِ؛ كَمَا سَوْفَ يَأْتِي.

(١) وانظر: «إِسَانَ الْمِيزَانِ» لابن حَبْرٍ (ج ٦ ص ٥١٨)، و«تَارِيخُ بَعْدَادٍ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ج ١ ص ٢٨٣)، و«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلْذَّهَبِيِّ (ج ٢٥ ص ٤٠٤).

(٢) انظر: «الضَّعَفاءُ وَالْمُتَرْوِكَينَ» لابن الجَوْزِيِّ (ج ٣ ص ٥٨)، و«مِيزَانُ الْاعْتِدَالِ» لِلْذَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ١١٦)، و«إِسَانَ الْمِيزَانِ» لابن حَبْرٍ (ج ٧ ص ١٣٣).

بَلْ هُوَ حَدِيثٌ مُضطَرِّبٌ أَيْضًا.

الثَّالِثَةُ: شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقُرْشِيُّ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ مِنْ دُونِ أَصْحَابِهِ
الثَّقَاتِ الْمَعْرُوفِينَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ، فَمِثْلُ هَذَا لَا يُقْبِلُ تَفْرُدُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

قال الإمام مسلم رحمه الله في «صحيحة» (ص ٦): (فَآمَّا مَنْ تَرَاهُ يَعْمِدُ^(١) لِمِثْلِ
الْزُّهْرِيِّ فِي جَلَالِتِهِ، وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْحُفَاظِ الْمُتَقْنِينَ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ، أَوْ لِمِثْلِ
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَحَدِيثُهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرِكٌ، قَدْ نَقَلَ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا
حَدِيثَهُمَا عَلَى الْإِتْقَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ، فَيَرُوِي عَنْهُمَا، أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْعَدَدَ مِنَ
الْحَدِيثِ مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا^(٢)، وَلَيْسَ مِمَّا قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا
عِنْدَهُمْ، فَغَيْرُ جَائزٍ قَبْولُ حَدِيثٍ هَذَا الضَّرِبُ مِنَ النَّاسِ). اهـ

قلت: أي: إذا تَفَرَّدَ مَثَلاً صَدُوقٌ أَوْ ثَقَةٌ عَنِ الْزُّهْرِيِّ، أَوْ غَيْرِهِ بِحَدِيثٍ، وَلَمْ يَرُوهُ
أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ الثَّقَاتِ الْمَعْرُوفِينَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ؛ فَإِنَّ حَدِيثَهُ هَذَا لَا يُقْبِلُ،
وَهَذَا مِنْهُ.

وَالْمُرَادُ: أَنْ يَكُونَ الرَّاوِي مَسْهُورًا، فَلَا يَأْتِي عَنْ شَيْخِهِ بِحَدِيثٍ لَا يَعْرِفُهُ أَهْلُ
طَبَقَتِهِ، وَمَنْ أَخَذَ عَنْ نَفْسِ الشَّيْخِ.

قلت: فَمَنْ يَتَفَرَّدُ عَنْ إِمَامٍ مَسْهُورٍ مِنْ دُونِ أَهْلِ طَبَقَتِهِ؛ فَهَذَا يُقْدَحُ فِي ثُبُوتِهِ، مَا
لَمْ يَحْتَفِ بِهِ مَا يَدْلِلُ عَلَى الصَّبْطِ وَالْمَعْرِفَةِ.

(١) أي: يَرُوِي.

(٢) يعني: مِنْ أَصْحَابِ الْزُّهْرِيِّ، وَهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَالآخِذُونَ عَنْهُمَا كَثُرٌ، وَفِيهِمْ حَفَاظٌ مُنْقُنُونَ.

قال الحاكم: (هذا إسناد صحيح وللم يكتب هذا المتن إلا بهذا الإسناد، وهو من الشواذ).^(١)

وتعقبه العلامة الألباني في «الضعيفة» (ج ٨ ص ٣٢٠)؛ بقوله: (قلت: بل هو منكر؛ علته محمد بن روح - وهو أبو عبد الله القمي المصري - ؛ قال ابن يونس: «منكر الحديث»، وكذا قال الذهبى في «الضعفاء»، وقال الدارقطنى: «ضعيف») أهـ وأخر جه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٨٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (ج ٦ ص ١٢٠)، والدانى في «البيان في عد آيات القرآن» (ص ٢٩٩) من طريقين عن محمد بن عبد الرحمن السدوسي، عن معفس بن عمران بن حطان، قال: سمعت أم الدرداء، قالت: دخلت على عائشة فقالت: ما فضل من قرأ القرآن على من لم يقرأه ممّن دخل الجنة؟، فقالت عائشة: (إن عد درج الجنة على عد آيات القرآن، فليس أحد ممّن دخل الجنة أفضل ممّن قرأ القرآن). هكذا: وقع موقوفاً.

قلت: وهذا سند ضعيف، ولله علّاتان: الأولى: محمد بن عبد الرحمن السدوسي، وهو مجهول. ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (ج ١ ص ٤٦٣)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (ج ٧ ص ٤٣٤)؛ ولم يذكر فيه جرح ولا تعديلاً. فهو مجهول.

(١) انظر: «شعب الإيمان» للبيهقي (ج ٣ ص ٣٨٠).

وَذَكَرُهُ مُسْلِمٌ فِي «الْكُنَى وَالْأَسْمَاءِ» (ج ١ ص ٥٢١).

وَذَكَرُهُ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ» (ج ٧ ص ٣٧٤)؛ عَلَى قَاعِدَتِهِ فِي تَوْثِيقِ
الْمَجَاهِيلِ.

قال الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» (ج ١ ص ١٤): (وَهَذَا الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ:
«ابن حبان» مِنْ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا انتَفَتْ جَهَالَةً عَيْنِهِ كَانَ عَلَى الْعَدَالَةِ إِلَى أَنْ يَتَبَيَّنَ جَرْحُهُ
مَذْهَبٌ عَجِيبٌ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى خِلَافِهِ، وَهَذَا هُوَ مَسْلُكُ: «ابن حبان» فِي كِتَابِ
«الثِّقَاتِ» الَّذِي أَلَّفَهُ، فَإِنَّهُ يَذْكُرُ خَلْقًا مَنْ نَصَّ عَلَيْهِمْ: «أَبُو حَاتِمٍ»، وَغَيْرُهُ عَلَى أَنَّهُم
مَجْهُولُونَ، وَكَانَ عِنْدَ «ابن حبان» أَنَّ جَهَالَةَ الْعَيْنِ ترتفُّعُ بِرِوايَةِ وَاحِدٍ مَشْهُورٍ، وَهُوَ
مَذْهَبُ شَيْخِهِ «ابن حزيمة»، وَلَكِنَّ جَهَالَةَ حَالِهِ بَاقِيَةٌ عِنْدَ غَيْرِهِ وَقَدْ أَفْصَحَ: «ابن
حبان» بِقَاعِدَتِهِ؛ فَقَالَ: الْعَدْلُ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ فِيهِ الْجَرْحُ إِذَا تَجْرِيَضُ ضِدُّ التَّعْدِيلِ فَمَنْ
لَمْ يُجْرِحْ فَهُوَ عَدْلٌ حَتَّى يَتَبَيَّنَ جَرْحُهُ إِذَا لَمْ يَكُلُّ النَّاسُ مَا غَابَ عَنْهُمْ، وَقَالَ فِي
ضَابطِ الْحَدِيثِ الَّذِي يُحْتَجُ بِهِ إِذَا تَعْرَى رَاوِيهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَجْرُوحًا، أَوْ فَوْقَهِ
مَجْرُوح، أَوْ دُونَهُ مَجْرُوح، أَوْ كَانَ سَنَدُهُ مُرْسَلًا، أَوْ مُنْقَطِعًا، أَوْ كَانَ الْمَتْنُ مُنْكَرًا
هَكَذَا نَقْلَهُ: «الحافظ شمس الدين ابن عبد الهادي» في «الصَّارِمُ الْمُنْكِي» مِنْ تَصْنِيفِهِ،
وَقَدْ تَصَرَّفَ فِي عِبَارَةٍ: «ابن حبان» لَكَنَّهُ أَتَى بِمَقْصِدِهِ). اهـ

وقال الإمام ابن عبد الهادي في «الصَّارِمُ الْمُنْكِي» (ص ١٠٣): (وَقَدْ عُلِمَ أَنَّ
«ابن حبان» ذَكَرَ فِي هَذَا الْكِتَابِ -يَعْنِي: الثِّقَاتَ- الَّذِي جَمَعَهُ فِي الثِّقَاتِ عَدَدًا كَبِيرًا،
وَخَلْقًا عَظِيمًا مِنَ الْمَجْهُولِينَ الَّذِينَ لَا يُعْرِفُ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ أَخْوَالُهُمْ). اهـ

وقال الإمام ابن عبد الهادي في «الصّارم المُنْكِي» (ص ٤١٠): (وقد ذكر: «ابن حِبَّان» في هذا الكتاب -يعني: الثّقات- خلقاً كثيراً من هذا النّمط، وطريقته فيه أنه يذكُر مَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ بِجَرْحٍ^(١)، وإنْ كَانَ مَجْهُولًا لَمْ يُعْرِفْ حَالَهُ). اهـ قلت: وهذه القاعدة: «لابن حِبَّان» في كتابه: «الثّقات» في توثيق المجهولين؛ انتقدتها أهل العلم؛ مثل: الإمام عبد الهادي، والحافظ ابن حجر، والعلامة الألباني، وغيرهم.

الثانية: مِعْفَسُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ، وَهُوَ كَذَلِكَ مَجْهُولٌ.
ذكره البخاري في «التّارِيخ الكَبِير» (ج ٩ ص ٤٣٤)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (ج ٨ ص ٤٩٤)؛ ولم يذكُرَا فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا.
فَهُوَ مَجْهُولٌ.

وذكره الحافظ ابن حِبَّان في «الثّقات» (ج ٧ ص ٥٢٥)؛ على قَاعِدَتِهِ في توثيق المَجاهيل.

وآخر جهه ابن عساكر في «تارِيخ دِمْشَق» (ج ٥٩ ص ٣٥٥) من طريق زَكَرِيَا بن يحيى بن عمر، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَاتِبِ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ مِعْفَسِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلَى أُمِ الدَّرْدَاءِ فَسَأَلَهَا أَبِي مَا فَضْلُ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى مَنْ لَمْ يَقْرَأْ قَالَتْ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِهِ.

(١) وانظر: «مُقَدَّمةَ الثّقات» لابن حِبَّان (ج ١ ص ١١ و ١٢ و ١٣).

قلتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ أَرْبَعٌ عَلَىٰ:

الْأُولَىٰ: رَجَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الطَّائِيُّ، وَهُوَ لَهُ أَوْهَامٌ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَبْرٍ: (صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ لَيْهُ بِسَبِيلِهِ الدَّارُ قُطْنِيُّ)، وَقَالَ الدَّارُ قُطْنِيُّ: (لَيْسَ بِالْقَوَيِّ يُحَدِّثُ بِأَحَادِيثِ لَيْسَتْ بِمُضِيئَةٍ)، وَقَالَ الْحَاكِمُ: (يُحَدِّثُ بِأَحَادِيثِ خَطَا).^(١)

الثَّانِيَةُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، وَهُوَ مُدَلْسٌ، وَقَدْ عَنَّهُ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بالثَّحْدِيثِ.

وَصَفَهُ أَحْمَدُ، وَالْعُقَيْلِيُّ بِالْتَّدْلِيسِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبْرٍ فِي الْمَرْتَبَةِ الثَّالِثَةِ مِنَ الْمُدَلَّسِينَ.^(٢)

الثَّالِثَةُ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَاتِبِ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَىٰ تَرْجِمَةٍ.

الرَّابِعَةُ: مَعْفَسُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

وَآخَرَ جُهُّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَاتِبِ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَىٰ تَرْجِمَةٍ (ص ٨٦) مِنْ طَرِيقِ حَجَّاجٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ يَحْيَىٰ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعْفَسَ بْنَ عِمْرَانَ بْنَ حِطَّانَ، يَقُولُ: سَأَلَ أَبِي أُمَّ الدَّرْدَاءِ عَنْ ذَلِكَ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ مَرْوَانَ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قلتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلْتَانٌ:

(١) انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حَبْرٍ (ص ٢٦٣)، و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٣ ص ٣٣٨).

(٢) انظر: «تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لابن حَبْرٍ (ص ٩٣)، و«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٤٧٣)، و«الْمُدَلَّسِينَ» لللَّاعِبِي زُرْعَةَ الْعِرَاقِيِّ (ص ٦٧)، و«التَّبَيِّنَ لِأَسْمَاءِ الْمُدَلَّسِينَ» لابن العَجْمَيِّ (ص ٣٨)، و«أَسْمَاءُ الْمُدَلَّسِينَ» للسُّبُوطِيِّ (ص ٧٢)، و«الصُّعَفَاءُ الْكَبِيرُ» للْعُقَيْلِيِّ (ج ٢ ص ٣٤٧).

الأولى: عِمْرَانُ بْنُ يَحْيَى، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

ذَكْرُهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ٧ ص ٥١٥)، وابنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج ٦ ص ٣٩٣)؛ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

وَذَكْرُهُ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٨ ص ٤٩٦)؛ عَلَى قَاعِدَتِهِ فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ.

الثانية: مِعْفَسُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ، وَهُوَ مَجْهُولٌ أَيْضًا.

وَأَخْرَجَهُ الْحَارِثُ الْمُحَاسِبِيُّ فِي «فَهْمِ الْقُرْآنِ» (ص ٢٩٤)، وابنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقِ» (ج ٥٩ ص ٣٥٥) مِنْ طَرِيقِ مُوسَى الْفَرَاءِ، حَدَّثَنِي مِعْفَسُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ^(١) قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي يَسْأَلُ أُمَّ الدَّرَدَاءِ عَنْ فَضْلِ الْقُرْآنِ فَذَكَرَهُ مِنْ قَوْلِ أُمَّ الدَّرَدَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قلتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلْتَانٌ:

الأولى: مُوسَى بْنُ قَيْسٍ الْفَرَاءُ، وَهُوَ لَهُ مَنَاكِيرٌ.^(٢)

الثانية: مِعْفَسُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

قلتُ: فَالاَئْتُرُ مُنْكَرٌ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يَحْتَمِلُ مِنْ مِعْفَسٍ بِالاِنْفِرَادِ بِالْحَدِيثِ، وَمَدَارُهُ عَلَيْهِ.

(١) وَقَعَ عِنْدَ الْمُحَاسِبِيِّ فِي «فَهْمِ الْقُرْآنِ» (ص ٢٩٤): «عَنْ أَبِي عَنْبَسٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ، وَالصَّوَابُ مَا أَثَبْتَهُ.

(٢) انظر: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حَجَرِ (ج ١٠ ص ٣٦٧)، و«دِيوَانُ الصُّعَفَاءِ» للذَّهَبِيِّ (ص ٤٠٣)، و«الصُّعَفَاءُ وَالْمَتْرُوكِينَ» لابن الجُوزِيِّ (ج ٣ ص ١٤٨).

(٧) وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه:

فَعْنَ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم: (مَنْ قَرَأْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ أُعْطِيَ ثُلُثَ النُّبُوَّةِ، وَمَنْ قَرَأْ نِصْفَهُ أُعْطِيَ نِصْفَ النُّبُوَّةِ، وَمَنْ قَرَأْ ثُلُثَيْهِ أُعْطِيَ ثُلُثَيِ النُّبُوَّةِ، وَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ أُعْطِيَ النُّبُوَّةَ كُلَّهَا، وَيُقَالُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اقْرَأْ وَارْفِهِ بِكُلِّ آيَةٍ دَرَجَةً حَتَّى يُنْحِزَ مَا مَعَهُ مِنَ الْقُرْآنِ، فَيُقَالُ لَهُ: أَقْبِضُ فَيَقْبِضُ، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ تَدْرِي مَا فِي يَدِيَكَ؟ فَإِذَا فِي يَدِهِ الْيُمْنَى الْخُلْدُ، وَفِي الْأُخْرَى النَّعِيمُ).

حَدِيثُ مَوْضُوعٍ

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٦ ص٣٣-إِنْحَافُ الْخِيرَةِ)، وَالْمُعَافَى بْنُ زَكَرِيَّا فِي «الْجَلِيسِ الصَّالِحِ» (ص٥٨٣)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَاجْرُوْحِينَ» (ج١ ص١٨٧)، وَالْحَارِثُ الْمُحَاسِيْيُّ فِي «فَهْمِ الْقُرْآنِ» (ص٢٩٠)، وَأَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (٥٠)، وَالشَّجَرِيُّ فِي «الْأَمَالِيِّ الْخَمِيسِيَّةِ» (٤٣١)، وَابْنُ أَبِي عُمَرِ الْعَدَنِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٦ ص٣٣-إِنْحَافُ الْخِيرَةِ)، وَالْأَنْبَارِيُّ فِي «إِيْضَاحِ الْوَقْفِ وَالْأَبْتِدَاءِ» (٥)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الْضُّعْفَاءِ» (ج٢ ص١٥٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شَعِيبِ الإِيمَانِ» (ج٣ ص٣٧٧ ح١٨٣٨)، وَ(ج٤ ص٢٣٥١ ح١٧٦)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ج١ ص٤١٢)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ» (ج٥٦ ص١٠٠)، وَالْذَّهَبِيُّ فِي «مُعَجَّمِ الشُّیُوخِ» (ج٢ ص٦٩)، وَأَبُو جَعْفَرِ الصَّرِيرِ فِي

«الوقف والابتداء» (ص ٦١ ح ٤) مِنْ عِدَّةٍ طُرُقٍ عَنْ بِشْرِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنِ الْقَاسِمِ^(١) الشَّامِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بَهْ.

قلتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ وَاهِ، وَلَهُ عِلْتَانٌ:

الأولى: بِشْرُ بْنُ نُمَيْرٍ الْقُشَيْرِيُّ، وَهُوَ مُتَّهِمٌ بِالكَذِبِ.

قالَ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: (كَانَ رُكْنًا مِنْ أَرْكَانِ الْكَذِبِ)، وَقَالَ أَخْمَدُ: (تَرَكَ النَّاسُ حَدِيثَهُ)، وَقَالَ يَحْيَى: (لَيْسَ بِثَقَةٍ)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ الْجُنَيْدِ: (مَتْرُوكٌ)، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدًّا فَلَا أَدِرِي التَّخْلِيطُ فِي حَدِيثِهِ مِنَ الْقَاسِمِ أَوْ مِنْهُمَا مَعًا؛ لِأَنَّ الْقَاسِمَ لَيْسَ بِشَيْءٍ فِي الْحَدِيثِ وَأَكْثُرُ رِوَايَةِ بِشْرٍ عَنِ الْقَاسِمِ فَمَنْ هُنَا وَقَعَ الإِشْتِيَاهُ فِيهِ).^(٢)

الثَّانِيَةُ: الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمْشِقِيُّ، صَاحِبُ أَبِي أُمَامَةَ، وَهُوَ صَدُوقٌ يُغْرِبُ كَثِيرًا؛ كَمَا في «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابن حَجَرِ (ص ٦٢٩).

قالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «مُعْجمِ الشُّیوخِ» (ج ٢ ص ٦٩): (هَذَا حَدِيثُ مُنْكَرٍ غَيْرِ

صَحِيحٍ). اهـ

(١) وَقَعَ عِنْدَ الْمُحَاسِبِيِّ فِي «فَهْمِ الْقُرْآنِ» (ص ٢٩٠): «عَنِ الْقَشَمِ مَوْلَى خَالِدٍ بْنِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ، وَهُوَ تَصْحِيفُ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتُ.

(٢) انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِيِّ (ج ٤ ص ١٥٥)، و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حَجَرِ (ج ١ ص ٤٦٠)، و«الضُّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكَينَ» لابن الجُوْزِيِّ (ج ١ ص ١٤٤)، و«الضُّعْفَاءُ الْكَبِيرُ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ١ ص ١٣٨)، و«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٢ ص ٤٥١)، و«الضُّعْفَاءُ الصَّغِيرُ» لَهُ (ص ٢٢)، و«بَحْرُ الدَّمِ» لابن عَبْدِ الْهَادِيِّ (ص ٢٩)، و«الْكَامِلُ فِي الضُّعْفَاءِ» لابن عَدِيِّ (ج ٢ ص ١٥٥)، و«الْمَجْرُوحَيْنَ» لابن حِبَّانَ (ج ١ ص ١٨٧).

وَالْحَدِيثُ أَوْرَدُهُ الْذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْاعْتِدَالِ» (ج ١ ص ٣٢٦)؛ فِي تَرْجِمَةِ بِشْرٍ ثُمَّ قَالَ: (وَلِبِشْرٍ عَنِ الْقَاسِمِ نُسْخَةٌ كَبِيرَةٌ سَاقِطَةٌ). اهـ
وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ج ١ ص ٤١٢): (هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصْحُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبُوْصِيرِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «إِنْجَافِ الْخَيْرَةِ» (ج ٦ ص ٣٣٣): (هَذَا حَدِيثٌ ضَعِيفٌ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «عِلْلَى الْحَدِيثِ» (ج ٤ ص ٦٢٠): (وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثٍ رَوَاهُ بِشْرُ بْنُ نَمِيرٍ، وَجَعْفَرُ بْنُ الرُّبِّيرِ؛ الْبَصْرِيَّانِ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَّامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: (مَنْ أُوتِيَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فَقَدْ أُوتِيَ ثُلُثَ النُّبُوَّةِ، وَمَنْ أُوتِيَ نِصْفَ الْقُرْآنِ فَقَدْ أُوتِيَ نِصْفَ النُّبُوَّةِ، وَمَنْ أُوتِيَ الْقُرْآنَ فَقَدْ أُوتِيَ النُّبُوَّةَ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يُوحَى إِلَيْهِ)).

قَالَ أَبِي: هَذَا خَطَّاءُ الصَّحِيحِ: مَا رَوَاهُ عُمَرُ ابْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ النَّبِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: مَنْ أُوتِيَ...، مُرْسَلٌ). اهـ
قلتُ: جَعْفَرُ بْنُ الرُّبِّيرِ الْبَاهِلِيُّ، هُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.^(١)

(١) انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٢ ص ٢٦٠)، و«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٢ ص ١٧٥)، و«الضُّعْفَاءُ وَالْمُتُوْكِينُ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ١ ص ١٧١)، و«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَبْرٍ (ص ١٤٠)، و«مِيزَانُ الْاعْتِدَالِ» لِلْذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٣٧٢)، و«الْجَرْحُ وَالتَّغْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٢ ص ٤٠٩).

وَذَكْرُهُ السُّيُوطِيُّ فِي «جَمْعِ الْجَوَامِعِ» (ج ٩ ص ٧٧٠)، وَقَالَ: (وَأَوْرَدَهُ ابْنُ الْجَوْزِيُّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» فَلَمْ يُصِبْ).

وَتَعَقِّبُهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْآلِيَّ» (ج ١ ص ٢٤٣)؛ بِذِكْرِ الشَّوَاهِدِ.

قَلْتُ: وَتَعَقِّبُهُ لِلْحَافِظِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ فِيهِ نَظَرٌ، فَإِنَّ شَوَاهِدَهُ لَا تَصْلُحُ لِلَاسْتِشَاهَادِ.

(٨) وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ قَرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ أُعْطِيَ ثُلُثَ النُّبُوَّةِ، وَمَنْ قَرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ أُعْطِيَ ثُلُثَ النُّبُوَّةِ، وَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ أُعْطِيَ النُّبُوَّةَ كُلَّهَا، وَيُقَالُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اقْرَا وَارْقُهُ، بِكُلِّ آيَةِ دَرَجَةٍ، فَيَقْرَأُ وَيَصْعُدُ دَرَجَةً حَتَّى يُنْجِزَ مَا مَعَهُ مِنَ الْقُرْآنِ، وَثُمَّ يُقَالُ لَهُ: اقْبِضْ يَقْبِضْ بِيَدِهِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: هَلْ تَدْرِي مَا بِيَدِكَ؟ فَإِذَا فِي يَدِهِ الْيُمْنَى الْخُلْدُ، وَفِي الْأُخْرَى النَّعِيمُ).

حَدِيثُ مُنْكَرٍ

أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» (ج ١٤ ص ٤٥٤) مِنْ طَرِيقِ قَاسِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَلَاطِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا لُوَيْنُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بْنِهِ.

قَلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ سَاقِطٌ؛ فِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَلَاطِيِّ، وَهُوَ كَذَابٌ.^(١)

(١) وانظر: «الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي (ج ٣ ص ١٣)، و«تاریخ الإسلام» للذهبي (ج ٧ ص ٤٨٠).

قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِ بَغْدَاد» (ج ١٤ ص ٤٥٤): (وَكَانَ كَذَّابًا أَفَّاكًا يَضَعُ الْحَدِيثَ، رَوَى عَنْهُ الْعَرَبَاءُ عَنْ أَبِي أُمِيَّةَ الْمُبَارَكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَنْ لُوَيْنِ، عَنْ مَالِكٍ عَجَائِبَ مِنَ الْأَبَاطِيلِ). اهـ

وَقَدْ ذَكَرَ الذَّهَبِيُّ: الْقَاسِمَ هَذَا فِي «مِيزَانِ الْاعْتِدَالِ» (ج ٣ ص ٣٦٧)، وَنَقلَ عَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ أَنَّهُ قَالَ عَنْهُ: (كَذَّابٌ)، ثُمَّ قَالَ الذَّهَبِيُّ: (قُلْتُ: أَتَى بِطَامَاتٍ لَا تُطَاقُ...)، ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثًا وَقَالَ بَعْدَهُ: (وَأَطْمَمْ مِنْهُ مَا رَوَى عَنْ لُوَيْنِ...)، ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ، وَقَالَ: (وَهَذَا بَاطِلٌ، وَضَلَالٌ؛ كَالَّذِي قَبْلَهُ). اهـ

الخلاصة:

قُلْتُ: فَيَتَحَصَّلُ مِنْ هَذَا التَّفَصِيلِ أَنَّ الْحَدِيثَ ضَعِيفٌ مُضْطَرِبٌ.

وَقَدْ اضْطَرَبَ عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ فِي إِسْنَادِهِ:

فَمَرَّةً يَقُولُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا، وَمَرَّةً يَقُولُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَوْقُوفًا، وَمَرَّةً يَقُولُ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا، وَمَرَّةً يَقُولُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمَرَّةً يَقُولُ: عَنْ مُجَاهِدٍ مَقْطُوعًا؛ فَهَذَا اضْطَرَابٌ شَدِيدٌ مِنْ عَاصِمٍ يَدْلُلُ عَلَى عَدَمِ ضَبْطِهِ لِلْحَدِيثِ، وَهَذَا بِسَبَبِ انْفَرَادِهِ عَنِ الثَّقَاتِ فِيهِ.

وَقَدْ ذُكِرَ لِهَذَا الْحَدِيثِ شَوَاهِدًا، كَمَا مَرَّ عَلَيْكَ فِي الْبَحْثِ قَوَاهُ بِهَا بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ؛ وَهِيَ أَحَادِيثٌ لَا تَصْحُ، وَغَيْرُ مَحْفُوظَةٍ؛ فَهِيَ مُنْكَرَةٌ لَا يُحْتَجُ بِهَا فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ، فَإِنْتَهِ لِهَذَا تَرْشِدْ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى ضَعْفِ الْأَحَادِيثِ فِي الْأَرْتِقاءِ فِي دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ

عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ^(١) قَالَ: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ: عَلِمُوا أَوْلَادَكُمْ وَآهَالِيكُمُ الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ مَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مِنْ مُسْلِمٍ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا قِيلَ لَهُ: اقْرَأْ، وَارْتَقِ فِي دَرَجِ الْجَنَّةِ؛ حَتَّى يَتَهَيَّئَ إِلَى عِلْمِهِ مِنَ الْقُرْآنِ).

أَثْرُ مُنْكَرِ مُرْسَلٌ

(١) والضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ لَمْ يُنْسَبْ هُنَاءً؛ فَهُوَ لَا يُعْرَفُ، وَالْمُتَرَجِّمُ لَهُمْ فِي هَذِهِ الْطَّبَقَةِ ثَلَاثَةٌ، لَيْسَ هُوَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ، وَالرَّاوِي عَنْهُ هُوَ أَبُو الصُّحَّافِ، وَلَمْ يُذْكُرِ الْمِزَيُّ فِي تَرْجِمَتِهِ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ٢٧ ص ٥٢٠)، (٣/ق ١٣٢٦ / ط) أَنَّهُ رَوَى عَنْ أَحَدٍ مِمَّنْ اسْمُهُ الضَّحَّاكُ، وَلَمْ أَجِدْ فِي تَرَاجِمِ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ أَنَّ أَبَا الصُّحَّافِ رَوَى عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ.

أَمَّا هُؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ:

(١) الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسِ الْفَهْرِيُّ، وَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ.

(٢) الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ، رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يُذْكُرْ لَهُ سَمَاعًا.

(٣) الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسِ الْكَنْدِيُّ، يُرْوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزَيِّ (ج ١٣ ص ٢٧٩)، و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٤ ص ٤٤٨ و٤٤٩)، و«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٥ ص ٥٧٨)، و«الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٤ ص ٤٥٧ و٤٥٨)، و«الثَّقَاتُ» لِابْنِ حَيَّانَ (ج ٣ ص ١٩٩)، و(ج ٦ ص ٤٨٠).

آخرَ جهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «السُّنْنَةِ» (ج ٣ ص ٩ ح ٢٩٩٣)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي
 (الْمُصَنَّفِ) (ج ١٠ ص ٤٩٩)، و(ج ١٣ ص ٣٧٥)، وابنَ الْأَذْرِيُّ فِي «أَسَابِبِ الْأَشْرَافِ»
 (ج ١١ ص ٤٧)، وابنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الْعِيَالِ» (ج ١ ص ٤٨٢ ح ٣١١) مِنْ طَرِيقِ جَرِيرِ
 بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الرَّازِيِّ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي الصُّحَى مُسْلِمِ بْنِ
 صَبِيحِ الْهَمَدَانِيِّ قَالَ: قَالَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ بِهِ.

لَمْ يُذْكُرْ لَهُ سَمَاعًا مِنَ الْفَضَّحَاءِ هَذَا.

وَذَكْرُهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدُّرُّ الْمَتَّشِّرُ» (ج ٨ ص ٣١٥)، وَعَزَّاهُ: لَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ فَقَطْ.
وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ الْيَمِيِّ، قَالَ: (يُقَاتِلُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ، وَأَذْقِ) ^(١)
وَرَتَّلَ، فَيَتَّهِي حَيْثُ يَتَّهِي بِهِ الْقُرْآنُ).

أَثْرُ مُنْكَرٍ مُرْسِلٌ

أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «السُّنْنَةِ» (ج ٣ ص ٩ ح ٢٩٩٤) مِنْ طَرِيقِ هُشَيْمٍ
 عَنِ الْعَوَامِ بْنِ حَوْشَبِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التَّيْمِيِّ بِهِ.
 قَلْتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ هُشَيْمٌ بْنُ بَشِيرٍ الْوَاسِطِيُّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ
 عَنْهُ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالْتَّحْدِيثِ هُنَا. (٢)

(١) كَدَا فِي الْأَصْلِ: «وازْقَى»، وَالْجَادَةُ: «وازْرَقَ»؛ وَيَتَّحَرُّ مَا فِي الْأَصْلِ عَلَى لُغَةِ بَعْضِ الْعَرَبِ، يُجْرِوْنَ الْمُضَارِعَ الْمُعْتَلَ الْآخِرَ مُجْرَى الصَّحِيحِ، أَوْ عَلَى إِشْبَاعِ فَسْطَحَةِ الْأَلْفِ، فَتَوَلَّدُ عَنْهَا الْأَلْفُ، وَهِيَ لُغَةٌ أَيْضًا.
وَانْظُرْ: «حَاشِيَةُ سُبْتَنَ»، سَعَدَنَ مُنْصُورٍ لِفَرِيقِهِ مِنَ الْمُاحِشِرِ (ج ٣ ص ٩).

(٢) وانظر: «تعريف أهل التدليس» لابن حجر (ص ١١٥)، و«تهذيب التهذيب» له (ج ١١ ص ٥٩)، و«المُلَّسِّن» للعرافي (ص ٩٨)، و«التبين» لأسماء المُدَّسِّين» لسيوط ابن العجمي (ص ٥٩)، و«التاريخ الكبیر» للبيهاری (ج ١٠ ص ١٧٣)، و«التاريخ الأوسع» له (ج ٢ ص ٦٥)، و«النقات»

وَعَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَعْرِيفِ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» (ص ١١٥) فِي الطَّبَقَةِ الثَّالِثَةِ مِنْ طَبَقَاتِ الْمُدَلِّسِينَ، وَهُمْ: مَنْ أَكْثَرَ مِنَ التَّدْلِيسِ فَلَمْ يُحْتَاجَ إِلَيْهِ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ إِلَّا بِمَا صَرَّحُوا بِالسَّمَاعِ.^(١)

وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: (لَانْ أَكُونَ جَمَعْتُ الْقُرْآنَ، ثُمَّ قُمْتُ بِهِ سَنَةً، كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا، وَذَلِكَ: أَنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّهُ يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: (اقْرَا، وَارْقُى^(٢)، وَرَتَّلْ، فَيُرْجَى إِذَا كَانَ جَمَعَ الْقُرْآنَ أَنْ يُكَوَّنَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ).

أُثْرُ مُنْكَرٍ مُرْسَلٌ

أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «السُّنْنَ» (ج ١ ص ٦٩) مِنْ طَرِيقِ هُشَيْمٍ، عَنِ الْعَوَامِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبا صَالِحٍ يَقُولُ: قلتُ: وَهَذَا سَنَدُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ عُقْبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ، وَهُوَ مَجْهُولٌ^(٣)، وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ الْوَاسِطِيُّ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنَّنِي، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالْتَّحْدِيدِ هُنَا.



للعِجْلِي (ص ٤٥٩)، و«سُؤَالاتَ ابْنِ الْجُنَيْدِ» لابنِ مَعِينٍ (ص ٣٤٣)، و«الْكَامِلُ» لابنِ عَدِيٍّ (ج ٧ ص ١٣٧)، و«الثَّقَاتُ» لابنِ حِبَّانَ (ج ٧ ص ٥٨٧).

(١) وانظر: «مُقَدَّمَةٌ تَعْرِيفِ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لابنِ حَجَرٍ (ص ٢٣)، و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابنِ حَجَرٍ (ج ١١ ص ٥٩).

(٢) كَذَا فِي الْأَصْلِ: «وَارْقُى»، وَالْجَاءَةُ: «وَارْقَى».

(٣) وانظر: «الْإِكْمَالُ» لابنِ مَأْكُولاً (ج ٥ ص ١٨٣)، و«تَبَصِيرُ الْمُسْتَبِهِ» لابنِ حَجَرٍ (ج ٣ ص ٨٣٦).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 رَبِّ يَسْرُ وَأَعْنَ وَتَمْ بِخَيْرِ
 ذَكْرُ الدَّلِيلِ
 عَلَى فَضْلِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَتَعْلِيمِهِ

أَعْلَمُ أَرْشَدَكَ اللَّهُ لِطَاعَتِهِ أَنَّهُ لَا يُخْفَى عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا لِلْعِنَاءِ بِكِتابِ
 اللَّهِ الْكَرِيمِ، وَتَعْلِيمِهِ، وَتَجْوِيدِهِ، وَحِفْظِهِ، وَدِارَسَتِهِ تَفْسِيرًا، وَفِقْهًا، وَحَدِيثًا مِنْ فَضْلِ
 عَظِيمٍ عَلَى الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا، وَفِي تَطْبِيقِ ذَلِكَ مِنَ الْعِزَّةِ، وَالْأَمَانِ، وَالْبَرَكَةِ،
 وَالْأَطْمِئْنَانِ فِي بُلْدَانِهِمُ الْإِسْلَامِيَّةِ.^(١)

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَفَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا
 وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تُبُورَ﴾ [فاطر: ٢٩].
 وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتابِ رَبِّكَ﴾ [الكهف: ٢٧].

(١) وانظر: «فضائل القرآن العظيم» لضياء الدين المقدسي (ص ٢٧)، و«فضائل القرآن وتلاوته» للرازي (ص ٣٣)، و«فضائل القرآن» لابن الصرس (ص ٧).

قلتُ: فالقرآنُ الْكَرِيمُ هُوَ كَلَامُ اللهِ، والخَيْرُ كُلُّ الْخَيْرِ فِي الْاِسْتِغَالِ بِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَالْعِنَاءَيَةِ بِهِ دِرَاسَةً وَتَدْرِيسًا، حِفْظًا وَتَحْفِيظًا، عِلْمًا وَعَمَلاً، دَعْمًا مَادِيًّا وَمَعْنَوِيًّا.^(١)

فَعَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (خَيْرُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلَمَهُ).^(٢)
وَعَنْ أَبِي أُمَّامَةَ الْبَاهْلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: (اقْرُؤُوا الْقُرْآنَ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ).^(٣)

قَالَ أَبُو الْفَضْلِ الرَّازِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ٥٠): (وَرَدَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّنْبِيَةِ عَلَى عَظَمَةِ الْقُرْآنِ، وَفَضْلِهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْكَلَامِ، وَالْكُتُبِ، وَعَلَى شَرَفِ حَمَلَتِهِ وَحْفَظَتِهِ، وَقِرَاءَتِهِ، وَتَرْغُبِ فِي تِلَاوَتِهِ ... فَطُوبِي لِمَنْ حَفِظَهُ وَاسْتَحْكَمَهُ، وَأَحْسَنَ تِلَاوَتَهُ، وَاتَّبَعَهُ، وَتَدَبَّرَهُ، وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ، وَأَخْلَصَ النَّيَّةَ فِي ذَلِكَ). اهـ

(١) وانظر: «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ وَتِلَاوَتِهِ» للرَّازِيِّ (ص ٤٧)، و«فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» للنَّسَائِيِّ (ص ٨٧)، و«فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» للفريابيِّ (ص ١٢١)، و«فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» لابنِ كَثِيرِ (ص ٢٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٩ ص ٦٦)، وَأَبُو دَاؤِدَ فِي «سُنْنَتِهِ» (١٤٥٢)، وَابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنْنَتِهِ» (٢١٢)، وَالْفَرِيَابِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ١٢٠)، وَأَبُو جَعْفَرِ التَّحَاسِ فِي «الْقَطْعِ وَالْاِتِّنَافِ» (ص ٧٨)، وَأَبُو عُبَيْدَ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ١٩)، وَابْنُ الصَّرَبِيِّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (١٣٢)، وَابْنُ الصَّرَبِيِّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ وَتِلَاوَتِهِ» (ص ٨٣ و ٨٥ و ٨٦).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٨٠٤)، وَابْنُ جَبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» (١١٦)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْتَخْرِجِ» (ج ٢ ص ٤٨٥)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْمُسْنَدِ الْمُسْتَخْرِجِ» (ج ٢ ص ٤٠)، وَأَبُو عُبَيْدَ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ٢٣٥)، وَابْنُ الصَّرَبِيِّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (٩٨)، وَالْمُسْتَغْفِرِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ج ١ ص ٤٩٧)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (٤٧).

قلتُ: وَتَعْلِيمُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ فِيهِ الْأَجْرُ الْعَظِيمِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَنْدَارُ سُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَّلْتُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِّيَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرْهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدُهُ).^(١)

قلتُ: فَمَجَالِسُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لَهَا مَنْزِلَةٌ خَاصَّةٌ وَعَظِيمَةٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى؛ بَأْنَ تَنْزُلُ فِيهَا السَّكِينَةُ، وَتَغْشَاهُمُ الرَّحْمَةُ، وَتَحْفُّهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَيَتُوجَ ذَلِكَ كُلُّهُ بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ فِيمَنْ عِنْدُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ الْعِظَامَ، وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ تَدَارُسَ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى، هُوَ تَدَارُسٌ أَعْظَمُ كِتَابٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ.^(٢)

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَيَعْلَمُ، أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَيْرَ لَهُ مِنْ نَاقَتِينِ، وَثَلَاثُ حَيْرٍ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ، وَأَرْبَعُ حَيْرَ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبْلِ).^(٣)

(١) يعني: مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٦٩٩)، وَأَبُو دَاوَدَ فِي «سُنْنَتِهِ» (١٤٥٥)، وَالتَّرْمِذِيُّ فِي «سُنْنَتِهِ» (٢٩٤٥)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٢٥٢)، وَابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنْنَتِهِ» (٢٣٨)، وَالْأَجْرُّيُّ فِي «أَخْلَاقِ أَهْلِ الْقُرْآنِ» (١٩)، وَأَبُو الفَضْلِ الرَّازِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ وَتِلَاؤَتِهِ» (ص ١٠٩).^(٤)

(٣) وانظر: «الْيَنْهَاجُ فِي شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ بْنِ الْحَجَاجِ لِلنَّوْوَيِّ» (ج ٦ ص ٨٢)، و«فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» لِلفَرِيَابِيِّ (ص ١٧٣)، و«فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» لَابْنِ كَثِيرٍ (ص ٧٧)، و«فَضَائِلِ الْقُرْآنِ وَتِلَاؤَتِهِ» لِأَبِي الْفَضْلِ الرَّازِيِّ (ص ١٠٩).^(٥)

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٨٠٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ١٤٩٦)، وَابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنْنَتِهِ» (٣٧٨٢).

وعن أبي موسى رض، عن النبي ﷺ قال: (مَثُلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأَنْرَجَةِ، طَعْمُهَا طَيْبٌ وَرِيحُهَا طَيْبٌ، وَمَثُلُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ كَالْتَّمَرَةِ، طَعْمُهَا طَيْبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثُلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيْبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثُلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ وَلَا رِيحَ لَهَا).^(١)

قلت: ولِعِظَمِ هَذَا الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَمِيرُ الْعَبْدِ أَنْ يُحَسِّنَ صَوْتَهُ إِذَا تَلَاهُ، لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ رِقَّةٍ فِي الْقَلْبِ، وَدَمْعٍ فِي الْعَيْنِ، وَخُشُوعٍ فِي الْجَوَارِحِ، وَاسْتِجْمَاعٍ لِلْقَلْبِ لِتَشَوُّقِ إِلَيْ سَمَاعِهِ.^(٢)

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رض قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ، مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنٍ الصَّوْتِ، يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ^(٣)، يَجْهَرُ بِهِ).^(٤)

(١) أخرجه البخاري في «صححه» (ج ٩ ص ٥٨ و ٥٩)، ومسلم في «صححه» (٩٧٩)، وأبو داود في «سننه» (٤٨٢٩)، والترمذني في «سننه» (٢٨٦٩)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨٠٢٧)، و(٨٠٢٨)، وفي «المजتبى» (ج ٨ ص ١٢٤).

(٢) وانظر: «المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج» للنووي (ج ٦ ص ٧٨)، و«فضائل القرآن العظيم» لضياء الدين المقدسي (ص ٧٠)، و«فضائل القرآن» لابن كثير (ص ٨٧).

(٣) «يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ» أي: يُحَسِّنَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ؛ كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَصْحَابُهُ، وَأَكْثُرُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الطَّوَائِفِ.

وانظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (ج ٦ ص ٧٨)، و«فتح الباري» لابن حجر (ج ٩ ص ٦٨)، و«فضائل القرآن وتألوته» للرازي (ص ٦٤)، و«فضائل القرآن» للنسائي (ص ٩٤)، و«فضائل القرآن العظيم» لضياء الدين المقدسي (ص ٧٨).

قالَ ابنُ القيّم رحمه الله في «الكلام على السَّمَاع» (ص ٣١٥): (هَذِهِ الأَدِلَّةُ إِنَّمَا تَدْلُّ عَلَى فَضْلِ الصَّوْتِ الْحَسَنِ بِكِتَابِ اللَّهِ؛ لَا عَلَى فَضْلِ الصَّوْتِ الْحَسَنِ بِالْغَنَاءِ، الَّذِي هُوَ مَرْمُورُ الشَّيْطَانِ، وَمَنْ قَاسَ هَذَا، بِهَذَا وَشَبَهَ أَحَدَهُمَا بِالآخَرِ؛ فَقَدْ شَبَهَ الْبَاطِلَ بِالْحَقِّ، وَقَاسَ قُرْآنَ الشَّيْطَانِ عَلَى كِتَابِ الرَّحْمَنِ). اهـ

قلت: والمُرادُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ كُلُّهِ تَدْرِيسُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَكَذَلِكَ تَدْرِيسُ عُلُومِهِ، وَحِفْظِهِ، وَتَجْوِيدِهِ، وَتَعْلِيمِهِ، وَالْعَمَلُ بِهِ.

قالَ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النَّحْل: ٨٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ [الإِسْرَاء: ٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الَّمَّا (١) تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ (٢) هُدًى وَرَحْمَةً لِلْمُحْسِنِينَ﴾ [لِقَمَان: ١ - ٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتُكُمْ مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءً لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يُونُس: ٥٧].

(١) أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيفَةِ الْمُسْلِمِ» (ج ٩ ص ٦٨)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيفَةِ الْمُسْلِمِ» (٧٩٢)، وَأَبُو دَاوَدَ فِي «سُنْنَةِ أَبِي دَاوَدَ» (١٤٧٣)، وَالْبَغْوَيُّ فِي «شُرْحِ السُّنْنَةِ» (ج ٤ ص ٤٨٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْسُّنْنَةِ الْكُبُرَى» (ج ٢ ص ٥٤)، وَالْحُمَيْدِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٤٢٢).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ جِنَاهُمْ بِكِتَابٍ فَصَلَّنَاهُ عَلَى عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ٥٢].

قلتُ: فَتَعْلَمُ الْقُرْآنَ، وَالْعَمَلُ بِهِ يَرْفَعُ صَاحِبَهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، مَا لَا يَرْفَعُهُ الْمُلْكُ، وَلَا الْمَالُ، وَلَا الْجَاهُ، وَلَا غَيْرُ ذَلِكَ.

فَعَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلوات الله عليه يَقُولُ: (يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا، تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَآلُ عِمْرَانَ، تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبِهِمَا). ^(١)

قلتُ: وَالغِبْطَةُ كُلُّ الْغِبْطَةِ لَمِنْ حَازَ الْعِنَاءَ بِتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَنَسْرِهِ، إِمَّا بِالنَّعْلَمِ، إِمَّا بِالإِنْفَاقِ وَالْعَوْنِ. ^(٢)

فَعَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه يَقُولُ: (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي أَثْتَتِينِ): رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُولُ بِهِ آنَاءَ ^(٣) الْلَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ الْلَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ. ^(٤)

(١) آخر جة مُسْلِمٌ في «صَحِيحِهِ» (٨٠٥)، والترمذِيُّ في «سُنْنَتِهِ» (٢٨٨٣)، وأحْمَدُ في «المُسْنَدِ» (ج ٤، ص ١٨٣).

(٢) وانظر: «فَضَائِلُ الْقُرْآنِ» لابن كثير (ص ٩٩)، و«فَضَائِلُ الْقُرْآنِ وَتِلَاوَتُهُ» للرازي (ص ٩٥).

(٣) «لَا حَسَدَ»: أي: لَا غِبْطَةَ، وَالغِبْطَةُ: وَهِيَ أَنْ يَتَمَّنَى مِثْلُ النِّعْمَةِ الَّتِي عَلَى عَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ زَوَالِهَا عَنْ صَاحِبِهَا.

انظر: «شِرَحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» للنووي (ج ٦ ص ١٩٧).

(٤) وَالآنَاءُ: السَّاعَاتُ.

انظر: «رِياض الصالِحِينَ» للنووي (ص ٤٢٠)، و«فَضَائِلُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» لصَيَّادِ الدِّينِ المَقْدِسِيِّ (ص ٤٣).

(٥) آخر جة البخاري في «صَحِيحِهِ» (ج ٩ ص ٦٥)، ومُسْلِمٌ في «صَحِيحِهِ» (٨١٥)، والترمذِيُّ في «سُنْنَتِهِ» (١٩٣٦).

والنسائيُّ في «السُّنْنَةِ الْكُبْرَى» (٨٠٧٢)، وابن ماجه في «سُنْنَتِهِ» (٤٢٦٢)، وأحْمَدُ في «المُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٨)، والبيهقيُّ في

تَمَ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَأَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَسْبِّحَهُ بِقَبْوِلِ حَسَنٍ، وَأَنْ يُنْفَعَ بِهِ،
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَنْعَمِّي تَمُّ الصَّالِحَاتِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ
وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

«السُّنَّةِ الْكُبْرَى» (ج ٤ ص ١٨٨)، والفرْيَابِيُّ في «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (٩٧)، وَالمرْوَزِيُّ في «قَيْمِ اللَّيْلِ» (ص ٢٨)،
وَأَبُو الفَضْلِ الرَّازِيُّ في «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ وَتِلَاوَتِهِ» (ص ٩٥).

فهرس الموضوعات

الصفحة	الرقم الموضوع
٥	١) المقدمة
٧	٢) ذكر الدليل على ضعف حديث منزلة قارئ القرآن في الآخرة
٧	٣) حديث عبد الله بن عمرو
٣٥	٤) حديث أبي سعيد الخدري
٣٩	٥) حديث فضالة بن عبيد الأنصاري، وتميم بن أوس الداري.
٤٧	٦) حديث عبد الرحمن بن أبي سهل الإسكندراني
٥١	٧) حديث بريدة بن الحصيب الأسلمي
٥٣	٨) حديث ابن عباس
٥٥	٩) حديث عائشة
٦٢	١٠) حديث أبي أمامة
٦٥	١١) حديث ابن عمر
٦٧	١٢) ذكر الدليل على ضعف الأحاديث في الارتفاع في درجات الجنة
٦٧	١٣) أثر الضحاك بن قيس
٦٨	١٤) أثر إبراهيم بن يزيد الشعبي
٦٩	١٥) أثر أبي صالح

